تعليقات الشيخ صالح بن عبدالله العُصَيْمِي

على كتاب التوحيد

الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لله ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

وَقَوْلُ الله تَعَالَى : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذَّاريَات :56] .

وَقَوْلُهُ : ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اُعْبُدُوا اللهَّ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل : 36] .

وَقَوْلُهُ : ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ [الإسراء : 23] الْآيَةَ .

وَقَوْلُهُ : ﴿وَاعْبُدُوا اللهَّ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾[النساء : 36] الْآيَةَ .

وَقَوْلُهُ : ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾ [الأنعام : 151] الْآيَاتِ .

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ ؛ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ [الأنعام : 151] ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ ﴾[الأنعام : 153] » الْآيَةَ .

وَعَن مَعَاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ ، فَقَالَ لِي : « يا مَعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟» ، قُلْتُ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : «حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ : أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ : أَنْ لاَ يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً» ، قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ؛ أَفَلاَ أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ : « لاَ تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا » . أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ .

 مقصود الترجمة : بيان وجوب التوحيد .

🔶 والمراد به أصالةً : توحيد العبادة والألوهية ، وغيره تابع له .

🔲 ذكر المصنف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- لتحقيق مقصود الترجمة سبعة أدلة .

📌 الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات : 56] .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ ؛ فالعبادة إذا أُطلقت في خطاب الشرع فالمراد بها التوحيد .

📖 قال ابن عباس : « كل ما ورد في القرآن من العبادة فمعناه التوحيد» ، ✍🏻ذكره البغوي في « تفسيره » .

▫️ فالآية تدل على أن الحكمة من خلق الجن والإنس هي توحيد الله ، وما خُلقوا له فهم مأمورون به .

▫️ والأمر للإيجاب ، فيكون التوحيد واجبًا .

📌 الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اُعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل : 36] .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1️⃣ أحدهما في قوله : ﴿أَنِ اُعْبُدُوا اللهَ ﴾ ، فهو أمر بالعبادة التي هي التوحيد ، والأمر للإيجاب ، فيكون التوحيد واجبًا .

2️⃣ والآخر في قوله تعالى : ﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ ؛ وهو أمر بمباعدة عبادة غير الله ، ولا تتحقق المباعدة إلا بتوحيد الله .

▫️ فيكون مأمورًا به ، والأمر للإيجاب ، فالتوحيد واجب لتوقف مباعدة عبادة غير الله عليه .

📌 الدليل الثالث : قوله تعالى : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعبُدوا إِلاَّ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء : 23] الآية .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ ﴾ مع قوله : ﴿ أَلاَّ تَعبُدوا إِلاَّ إِيَّاهُ﴾ .

▫️ فعبادته توحيده ، والأمر للإيجاب .

📌 الدليل الرابع : قوله تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء : 36] .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1️⃣ أحدهما : في قوله : ﴿ وَاعْبُدُوا اللهَ ﴾ .

▫️ فإنه أمر بتوحيده على ما تقدم أن العبادة هي توحيد الله ، والأمر للإيجاب ، فيكون التوحيد واجبًا .

2️⃣ والآخر : في قوله : ﴿ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ .

▫️ فإنه نهي عن الشرك ، والنهي للتحريم ، والنهي عنه يستلزم إيجاب مقابله وهو التوحيد .

📌الدليل الخامس : قوله تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام : 151] الآية .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾

▫️ فالشرك بالله مما حرمه الله ، وتحريمه يستلزم إيجاب مقابله وهو التوحيد .

📌الدليل السادس : حديث ابن مسعود أنه قال : «مَنْ أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ . . .» الحديث . رواه الترمذي وإسناده صحيح .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة : في جعْله الآيات المذكورة وصية رسول الله ﷺ ، وهي متضمنة النهي عن الشرك المستلزم الأمر بالتوحيد .

▫️ والمراد أنه أوصى بكتاب الله ، وأعظم ما في كتاب الله : الأمر بالتوحيد والنهي عن الشرك ، وجعله وصيةً يفيد تعظيمه .

▫️ وليس المراد أنه ترك وصيةً مكتوبة . 📎فالوصية : اسم لما يُعظم شرعاً وعرفاً .

📌الدليل السابع : حديث معاذ بن جبل -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قال : «كنت رديف النبي ﷺ على حمار . .» الحديث .

▫️ أخرجاه في الصحيحين ، أي : في البخاري ومسلم ، فهما المقصودان بالتثنية عند المحدثين .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : «حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً» ؛

📎 فالحق : اسمٌ في خطاب الشرع لما يُؤمر به .

✍🏻 ذكره ابن القيم في «بدائع الفوائد» ، والأمير الصنعاني في شرح منظومته في أصول الفقه «بغية الآمل» .

▫️ فإذا وقع ذِكْر الحق في خطاب الشرع فهو للإيجاب .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الْجِنِّ وَالإِنْسِ .

الثَّانِيَةُ : أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ ؛ لأَنَّ الْخُصُومَةَ فِيهِ .

الثَّالِثَةُ : أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللهَ ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ : ﴿وَلاَ أَنتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ [الكافرون : 3] .

الرَّابِعَةُ : الْحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ .

الْخَامِسَةُ : أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ .

السَّادِسَةُ : أَنَّ دِينَ الأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ .

السَّابِعَةُ : الْمَسْأَلَةُ الْكَبِيرَةُ : أَنَّ عِبَادَةَ اللهِ لاَ تَحْصُلُ إِلاَّ بِالْكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾[البَقَرَة : 256] الآيَةَ .

الثَّامِنَةُ : أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ .

التَّاسِعَةُ : عِظَمُ شَأْنِ ثَلاَثِ الآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الأَنْعَامِ عِنْدَ السَّلَفِ ، وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلَ ؛ أَوَّلُهَا : النَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ .

الْعَاشِرَةُ : الآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الإِسْرَاءِ ، وَفِيهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مَسْأَلَةً ، بَدَأَهَا اللهُ بِقَوْلِهِ : ﴿ لاَّ تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولاً ﴾[الإسرَاء : 22] ، وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ : ﴿ وَلاَ تَجْعَلْ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا ﴾[الإسرَاء : 39] ، وَنَبَّهَنَا اللهُ سُبْحَانَهُ عَلَى عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِقَوْلِهِ : ﴿ ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ ﴾[الإسرَاء : 39] .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : آيَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى آيَةَ الْحُقُوقِ الْعَشَرَةِ ، بَدَأَهَا اللهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ : ﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ [النِّساء : 36] .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : التَّنْبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ .

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ حَقِّ اللهِ عَلَيْنَا .

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ حَقِّ الْعِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوْا حَقَّهُ .

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لاَ يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ .

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : جَوَازُ كِتْمَانِ الْعِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ .

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : اسْتِحْبَابُ بِشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ .

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : الْخَوْفُ مِنَ الاتِّكَالِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللهِ .

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : قَوْلُ الْمَسْئُولِ عَمَّا لاَ يَعْلَمُ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ .

الْعِشْرُونَ : جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالْعِلْمِ دُونَ الْبَعْضِ .

الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ : تَوَاضُعُهُ ﷺ ؛ لِرُكُوبِه الْحِمَارَ مَعَ الإِرْدَافِ عَلَيْه .

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ : جَوَازُ الإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ .

الثَّالِثَةُ وَالْعِشْرُونَ : عِظَمُ شَأْنِ هَذِه الْمَسْأَلَة .

الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ : فَضِيلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ .

📍 « الثامنة : أن الطاغوت عام في كل ما عُبِد من دون الله»

▫️ أي : من باب تفسير العام ببعض أفراده .

🔷 فالطاغوت يراد به معنىً عامٌ وهو كل ما تجاوز به العبد حدّه من معبود أو متبوع أو مطاع .

✍🏻 ذكره ابن القيم في «إعلام الموقعين» .

▫️ فالمعبودات من دون الله من جملة الطواغيت .

📍 «الخامسة عشرة : أن هذه المسألة لا يعرفها أكثر الصحابة»

▫️ أي : لا يعرفون الجزاء على المأمور به من توحيد الله ، فهم جهلوا الجزاء ولم يجهلوا المأمور به .

📍 « التاسعة عشرة : قول المسؤول عما لا يعلم : الله ورسوله أعلم»

🔷 <u>هذه الكلمة لها موردان :</u>

🔷 أحدها : قولها في الكونيات القدريات ، وهذا محرم لاختصاصها في علم الله وحده .

🔷 والآخر : قولها في الشرعيات الدينيات ، وهذا جائزٌ لكمال علمه ﷺ بالشرع .

بَابُ فَضْلُ التَّوْحِيدِ ، وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنوبِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿الَّذِينَ آَمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُهْتَدُونَ﴾[الأنعام :82] .

وَعَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ شَهِدَ أَلاَّ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ، وَرُوحٌ مِنْهُ ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ ، وَالنَّارَ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ » . أَخْرَجَاهُ .

وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ : « فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ) ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ» .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : « قَالَ مُوسَى عليه السلام : يَا رَبِّ عَلِّمْنِي شَيْئاً أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ ، قَالَ : قُلْ يا مُوسَى : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، قَالَ :كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا؟ قَالَ : يا مُوسَى ؛ لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ – غَيْرِي– ، وَالأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ فِي كِفَّةٍ ؛ مَالَتْ بِهِنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» . رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ .

وَلِلتِّرْمِذِيِّ –وَحَسَّنَهُ– عَنْ أَنَسٍ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « قَالَ اللهُ تَعَالَى : يا ابْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ، ثُمَّ لَقِيتَنِي لاَ تُشْرِكُ بِي شَيْئاً ؛ لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً » .

 مقصود الترجمة : بيان فضل التوحيد وما يُكفِّر من الذنوب .

🔷 ويجوز في «ما» وجهان :

1️⃣ : أن تكون اسمًا موصولاً بمعنى «الذي» ، فتقدير الكلام حينئذٍ : "باب فضل التوحيد والذي يُكفِّره من الذنوب" .

2️⃣ : أن تكون مصدرية ، تُؤوَّل مع ما بعدها مصدرًا ؛ فتقدير الكلام حينئذٍ : "باب فضل التوحيد وتكفيره الذنوب" .

▫️ والوجه الثاني أولى من الأول ؛ لدفع توهم أن من الذنوب ما لا يكفره التوحيد ؛ فالتوحيد يكفر الذنوب كلها .

▫️ والمراد بالتوحيد هنا : توحيد العبادة ؛ ✍🏻 ذكره عبد الرَّحمن بن حسن في «قرة عيون الموحدين» .

ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة خمسة أدلة :

الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام : 82] الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : ﴿ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ .

فمن آمن ولم يلبس إيمانه بظلم – أي : بشرك – فجزاؤه الأمن والاهتداء في الدنيا والآخرة .

فمن فضل التوحيد : أنه يُحصَّل به الأمن والاهتداء في الدارين .

وتفسير الظلم بالشرك ثبت في الصحيحين من حديث ابن مسعود .

الدليل الثاني : حديث عُبادة بن الصامت أنه قال : «قال رسول الله ﷺ : «مَنْ شهد ألاَّ إله إلا الله . . .» الحديث .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «أدخله الله الجنة على ما كان من العمل» .

أي : على ما كان منه من صلاح أو فساد .

فمن فضل التوحيد أن مَنْ مات عليه فمصيره إلى الجنة .

وإدخال التوحيد أهله الجنة نوعان:

1 أحدهما : إدخال في الحال ، وهو حظ الموحد الذي غلبت حسناته سيئاته ، أو حصل له من فضل الله إذا تساويا أن يغفر له .

2 والآخر : إدخال في المآل ، وهذا حظ الموحد المتلطخ بما استحق عليه دخول النار ، فإنه إذا دخل النار أخرجه توحيده منها ، فكان منتهى مآله الجنة .

الدليل الثالث : حديث عِتْبان بن مالك مرفوعًا : «فإن الله حرم على النار مَنْ قال : لا إله إلا الله» الحديث . متفق عليه .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «فإن الله حرم على النار مَنْ قال : لا إله إلا الله» .

فمن فضل التوحيد أنه يحرم صاحبه على النار ، وأشير الى التوحيد بكلمته وهي لا إله إلا الله .

وتحريم التوحيد أهله على النار نوعان:

1 أحدهما : تحريم دخول ، وهذا حظ مَنْ كَمُل توحيده ؛ فإنه وإن كانت له ذنوب يغفرها الله له ، ويُحرِّم عليه دخول النار .

2 والآخر : تحريم خلود ؛ وهذا حظ الموحد المستحق دخول النار ، فإنه إذا دخلها لا يساوي أهلها بالخلود فيها .

فيخرجه توحيده من النار ، ويُحرِّمه على أن يخلد فيها .

📌الدليل الرابع : حديث «أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه قال : «قال موسى عليه الصلاة والسلام : يا رب! . .»

الحديث ، رواه ابن حبان والحاكم في المستدرك ، والأولى العزو الى النسائي وهو مروي بإسناد فيه ضعف ، لكن الجملة منه المتعلقة بفضل التوحيد لها شواهد تُحسَّن بها . مثل حديث صاحب البطاقة .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله تعالى في الحديث القدسي المذكور : «مالت بهن لا إله إلا الله» .

💎 فمن فضل التوحيد : أنه يرجح بجميع المخلوقات لثقله .

📌 الدليل الخامس : حديث أنس أنه قال : «سمعت رسول الله ﷺ يقول : «قال الله تعالى . .» الحديث ، رواه الترمذي وإسناده حسن .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله تعالى في الحديث القدسي : «لأتيتك بقرابها مغفرة» .

💎 فمن فضل التوحيد أنه تُغفر به الذنوب وتكفر به السيئات .

📎 والقُراب : هو ملء الشيء .

👈 وأُشير إلى التوحيد في الحديثِ بقوله : «لا تشرك بي شيئًا» ، لأن التوحيد يُطلَب لنفي الشرك وإبطاله .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : سَعَةُ فَضْلِ اللهِ .

الثَّانِيَةُ : كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللهِ .

الثَّالِثَةُ : تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ .

الرَّابِعَةُ : تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الأَنْعَامِ .

الْخَامِسَةُ : تَأَمَّلِ الْخَمْسِ اللَّوَاتِي فِي حَدِيثِ عُبَادَةَ .

السَّادِسَةُ : أَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ عِتْبَانَ وَمَا بَعْدَهُ ؛ تَبَيَّنَ لَكَ مَعْنَى قَوْلِ : (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ) ، وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَأُ الْمَغْرُورِينَ .

السَّابِعَةُ : التَّنْبِيهُ لِلشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ .

الثَّامِنَةُ : كَوْنُ الأَنْبِيَاءِ يَحْتَاجُونَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ) .

التَّاسِعَةُ : التَّنْبِيهُ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ ، مَعَ أَنَّ كَثِيراً مِمَّنْ يَقُولُهَا يَخِفُّ مِيزَانُهُ .

الْعَاشِرَةُ : النَّصُّ عَلَى أَنَّ الأَرَضِينَ سَبْعٌ كَالسَّمَاوَاتِ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ لَهُنَّ عُمَّارًا .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ ؛ خِلاَفًا لِلأَشْعَرِيَّةِ .

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَسٍ ، عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ : «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ) ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ» = أَنَّ تَرْكَ الشِّرْكِ لَيْسَ قَوْلَهَا بِاللِّسَانِ .

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : تَأَمَّلِ الْجَمْعَ بَيْنَ كَوْنِ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ عَبْدَيِ اللهِ وَرَسُولَيْهِ .

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عِيسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةَ اللهِ .

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوحًا مِنْهُ .

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ فَضْلِ الإِيمَانِ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ .

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ قَوْلِهِ : «عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» .

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ أَنَّ الْمِيزَانَ لَهُ كِفَّتَانِ .

الْعِشْرُونَ : مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الْوَجْهِ .

📍 «السادسة : أنك إذا جمعت بينه وبين حديث عتبان وما بعده تبينّ لك معنى قول : «لا إله إلا الله» وتبينّ لك خطأ المغرورين»

- أي : تبينّ لك أن المقصود من قول : لا إله إلا الله ، هو العمل بمقتضاها واعتقاد معناها .
- فمَنْ لم يعقل هذا وانتسب إلى الإسلام مكتفيًا بقولها المجرد دون اعتقاد جازم ولا عمل لازم فإنه من المغرورين .

📍 «الخامسة عشرة : معرفة اختصاص عيسى بكونه كلمة الله»

- أي : وُجد بقوله تعالى : «كن» ، فليس هو الكلمة ، ولكنه وُجد بكلمة الله .

بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخلَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾[النحل : 120] .

وقَالَ : ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لاَ يُشْرِكُونَ﴾[المؤمنون :59] .

عَنْ حُصَيْنِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قالَ : كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ الْبَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ : أَنَا ، ثُمَّ قُلْتُ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلاةٍ ؛ وَلَكِنِّي لُدِغْتُ ، قَالَ : فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ : ارْتَقَيْتُ ، قَالَ : فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ : حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ ، قَالَ : وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ : حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ ابنِ الْحُصَيبِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : «لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ» ، قَالَ : قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ ؛ وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلانِ ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي ، فَقِيلَ لِي : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَقِيلَ لِي : هَذِهِ أُمَّتُكَ ، وَمَعَهُم سَبْعُونَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلاَ عَذَابٍ» ، ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وَقَالَ بَعْضُهُم : فَلَعَلَّهُم الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الإِسْلامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئاً ، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِم رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ : « هُمُ الَّذِينَ لاَ يَسْتَرْقُونَ ، وَلاَ يَكْتَوُونَ ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » ، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بنُ مِحْصَنٍ ؛ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُم ، فَقَالَ : «أَنْتَ مِنْهُم» ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ ، فَقَالَ : ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُم ، فَقَالَ : « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » .

📝 مقصود الترجمة : بيان أن مَنْ حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب .

🔷 وأهمل المصنف ذكر نفي العذاب في الترجمة للجزم به إذا انتفى الحساب .

💎 وهو من جملة فضل التوحيد المذكور في الترجمة السابقة ، وأُفرد عنها تعظيمًا له في موجبه وفضله .

🔷وتحقيق التوحيد : هو رسوخه وثبوته بالسلامة مما ينافي أصله أو كماله .

🔶وجِماع ما ينافي التوحيد يرجع إلى ثلاثة أصول :

1️⃣ أولها : الشرِك .

2️⃣ وثانيها : البدعة .

3️⃣ وثالثها : المعصية .

▫️فالشرك : ينافي التوحيد بالكلية .

▫️والبدعة : تنافي كماله الواجب .

▫️والمعصية : تقدح فيه وتُنقِص من ثوابه .

🔷والمراد بالانفكاك من المعصية : المبالغة في شدة اجتنابها .

🔶لأن العبد كُتب عليه حظه منها ، فكل بني آدم خطاء .

🔻وهي تقدح في توحيده وتنقص من ثوابه إذا لم يتب منها .

🖇 <u>وتحقيق التوحيد له درجتان :</u>

1️⃣ أولاهما : درجة فرض . جماعها : السلامة من المنافيات المتقدمة .

2️⃣ والأخرى : درجة نافلة . جماعها : امتلاء القلب بالإقبال على الله والأُنس به والانخلاع من كل ما سواه .

📶 وهذا أمر يتفاوت فيه الناس تفاوتًا عظيمًا .

💎 وهو أعلى مراتب العبودية .

🔲 ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة ثلاثة أدلة :

📌 الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿ إنَّ إبراهيمَ كانَ أُمَّةً قانتًا للهِ حَنيفًا ولَم يَكُ مِن المُشرِكينَ﴾ [النحل : 120] ، الآية .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1️⃣ أحدهما : في ذِكْر أوصاف إبراهيم الدالة على تحقيقه التوحيد .

2️⃣ والآخر : في ذِكْر جزائه في قوله تعالى بعد : ﴿ وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [النحل: 122] .

✍🏻 قال الزَّجاج : «الصالح في الآخرة : الفائز» . انتهى كلامه .

▫️ وغاية الفوز فيها : دخول الجنة بغير حساب ولا عذاب ، والظفر بلذاتها .

💎 وأعلاها : النظر إلى وجه الله الكريم رزقنا الله وإياكم ذلك .

📌 الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴾ [المؤمنون: 59] .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة : في مدح المؤمنين بهذا مع قوله بعدها : ﴿ أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴾ .

▫️ فالمسارع في الخيرات سابق في المآلات ، وأعظم السبق في المآل دخول الجنة بغير حساب ولا عذاب .

▫️ وأحق الموحدين به هم المحققون للتوحيد .

📌 الدليل الثالث : حديث عبد الله بن عباس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُما- ، وهو حديث متفق عليه .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله ﷺ : «ومعهم سبعون ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب» .

▫️ وهو صريح فيما ترجم به المصنف .

▫️ والدال على تحقيقهم التوحيد : الصفات التي ذُكروا بها في قوله ﷺ : «هم الذين لا يسترقون ، ولا يكتوون ، ولا يتطيرون ، وعلى ربهم يتوكلون» .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوْحِيدِ .

الثَّانِيَةُ : مَا مَعْنَى تَحْقِيقِهِ ؟

الثَّالِثَةُ : ثَنَاؤُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِكَوْنِهِ لَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ .

الرَّابِعَةُ : ثَنَاؤُهُ عَلَى سَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ بِسَلامَتِهِمْ مِنَ الشِّرْكِ .

الْخَامِسَةُ : كَوْنُ تَرْكِ الرُّقْيَةِ وَالْكَيِّ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ .

السَّادِسَةُ : كَوْنُ الْجَامِعِ لِتِلْكَ الْخِصَالِ هُوَ التَّوَكُّلَ .

السَّابِعَةُ : عُمْقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ ؛ لِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إِلاَّ بِعَمَلٍ .

الثَّامِنَةُ : حِرْصُهُمْ عَلَى الْخَيْرِ .

التَّاسِعَةُ : فَضِيلَةُ هَذِهِ الأُمَّةِ بِالْكَمِّيَّةِ وَالْكَيْفِيَّةِ .

الْعَاشِرَةُ : فَضِيلَةُ أَصْحَابِ مُوسَى .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : عَرْضُ الأُمَمِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ وَحْدَهَا مَعَ نَبِيِّهَا .

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : قِلَّةُ مَنِ اسْتَجَابَ لِلأَنْبِيَاءِ .

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ .

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ : ثَمَرَةُ هَذَا الْعِلْمِ ، وَهُوَ عَدَمُ الاغْتِرَارِ بِالْكَثْرَةِ ، وَعَدَمُ الزُّهْدِ فِي الْقِلَّةِ .

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : الرُّخْصَةُ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ .

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : عُمْقُ عِلْمِ السَّلَفِ ؛ لِقَوْلِهِ : «قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ ، وَلَكِنْ كَذَا وَكَذَا » ؛ فَعُلِمَ أَنَّ الْحَدِيثَ الأَوَّلَ لاَ يُخَالِفُ الثَّانِيَ .

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : بُعْدُ السَّلَفِ عَنْ مَدْحِ الإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ .

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : قَوْلُهُ : «أَنْتَ مِنْهُمْ» : عَلَمٌ مِنْ أَعْلامِ النُّبُوَّةِ .

الْعِشْرُونَ : فَضِيلَةُ عُكَّاشَةَ .

الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ : اسْتِعْمَالُ الْمَعَارِيضِ .

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ : حُسْنُ خُلُقِهِ ﷺ .

📍«الخامسة : كون ترْك الرقية والكي من تحقيق التوحيد»

▫️ أي : ترْك طلَبِهما ، لا ترْك فعلهما ؛ فالنبي ﷺ رقى وكوى غيره .

📍«السادسة عشرة : الرخصة في الرقية من العين وَالحُمَةِ»

📎 الحُمَه : سُم كل شيء يلدغ أو يلسع .

📍«الحادية والعشرون : استعمال المعاريض»

📎 المعاريض : هي الكلام المتضمن إطلاق لفظ يوهم معنى مع إرادة غيره .

بَابُ الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿ إنَّ اللهَّ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء : 48] .

وقَالَ الخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ : ﴿ وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم : 35] .

وَفِي الحَدِيث : «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ : الشِّرْكُ الأَصْغَرُ ، فَسُئِلَ عَنْهُ؟ فَقَالَ : الرِّيَاءُ» .

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو للهِ نِداً ؛ دَخَلَ النَّارَ» . رَوَاهُ البُخَارِيُّ .

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ لَقِيَ اللهَ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ» .

📝 مقصود الترجمة : إبعاد نفوس الخلق عن الشرك كله بتخويفها منه ليحذروه .

■ <u>والشرك في الشرع يُطلَق على معنيين :</u>

1️⃣ أحدهما : عامٌ ؛ وهو جعْل شيء من حق الله لغيره .

2️⃣ والآخر : خاصٌ ؛ وهو جعْل شيء من العبادة لغير الله .

🖇 <u>وينقسم الشرك باعتبار قدره إلى قسمين :</u>

1️⃣ أحدهما : الشرك الأكبر ، وهو جعْل شيء من حق الله لغيره يزول معه أصل الإيمان .

2️⃣ والآخر : الشرك الأصغر ، وهو جعْل شيء من حق الله لغيره يزول معه كمال الإيمان .

🔷 ومعرفة ذلك توجب الحذر منه ؛

◻ لأنه يرجع على العبد تارة بإبطال أصل إيمانه فيخرج من الإسلام ،

◻ وترجع عليه تارةً أخرى بنفي كمال إيمانه فيكون ناقص الإيمان ،

✏️ وما كان منتجًا النقص أو النقض فهو حقيق بالخوف منه .

❌ ولا فرق بين كبيره وصغيره ؛ فإن القسمة المذكورة ، للنظر فيما تفيد من بقاء العبد في دائرة الإسلام أو خروجه منه .

👈 لا لتهوين الشرك .

ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة خمسة أدلة :

الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَّ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء : 48] الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿ إِنَّ اللهَّ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ ﴾ .

- فالشرك لا يغفره الله ، وما دونه على رجاء مغفرة ، وما كان كذلك فهو حقيق بالخوف منه .
- والشرك الذي لا يغفره الله هو الشرك كله ؛ أكبره وأصغره في أصح القولين ، لأن الفعل المضارع مؤول مع 'أن' مصدراً .
- فيكون بمعنى : إن الله لا يغفر شركاً به ، وهو نكرة في سياق النفي فيفيد العموم .

الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم : 35] .

ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1. أحدهما : في كون الداعي بما ذُكر هو إبراهيم عليه الصلاة والسلام الموصوف بتحقيق التوحيد .
2. والآخر : كون المدعو به هو تجنيبه وبنيه عبادة الأصنام ، وإنما يُدعى بالتجنيب فيما يُخاف منه .

- فإذا كان إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - مع علو مقامه في التوحيد خائفاً من الشرك فغيره أولى بالخوف .

الدليل الثالث : حديث محمود بن لبيد -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن النبي ﷺ قال : «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر . .». الحديث ، رواه أحمد وإسناده حسن .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «أخوف ما أخاف عليكم» .

- وهو ظاهر المطابقة للترجمة بما فيه من التصريح بخوفه ﷺ علينا من الشرك .

📌 الدليل الرابع : حديث ابن مسعود -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ مات وهو يدعو لله ندًا . .» . الحديث . رواه البخاري .

ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : «دخل النار» .

- وما كان موجبًا دخول النار وجب الخوف منه ، فالشرك مما يجب الخوف منه .

<u>وإدخال الشرك العبد إلى النار نوعان :</u>

1. أحدهما : إدخال تأميد ، فيدخلها إلى أمد ثم يخرج منها .

- وهذا لمن كان له شرك أصغر لم يغفره الله رجح مع سيئاته فأدخله النار ، فيدخلها ثم يُخرَج منها .

2. والآخر : إدخال تأبيد ، فيدخلها إلى أبد الآبدين ولا يخرج منها .

- وهذا حظ أهل الشرك الأكبر .

📌 الدليل الخامس : حديث جابر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ لقي الله . .» الحديث . رواه مسلم .

ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : «ومَنْ لقيه يشرك به شيئًا دخل النار» .

- وما كان موجبًا دخول النار وجب الخوف منه ، فالشرك يدخل العبد النار فيجب الخوف منه .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : الْخَوْفُ مِنَ الشِّرْكِ .

الثَّانِيَةُ : أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشِّرْكِ .

الثَّالِثَةُ : أَنَّهُ مِنَ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ .

الرَّابِعَةُ : أَنَّهُ أَخْوَفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ .

الْخَامِسَةُ : قُرْبُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ .

السَّادِسَةُ : الْجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ .

السَّابِعَةُ : أَنَّهُ مَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ .

الثَّامِنَةُ : الْمَسْأَلَةُ الْعَظِيمَةُ : سُؤَالُ الْخَلِيلِ لَهُ وَلِبَنِيهِ وِقَايَةَ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ .

التَّاسِعَةُ : اعْتِبَارُهُ بِحَالِ الأَكْثَرِ ؛ لِقَوْلِهِ : ﴿ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيراً مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم :36]

الْعَاشِرَةُ : فِيهِ تَفْسِيرُ (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ) ؛ كَمَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشِّرْكِ .

بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَلاَّ إِلَهَ اللهُ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف : 108] الآيَةَ .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، لَمَّا بَعَثَ مُعَاذاً إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ : « إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَلْيَكُنْ أَوَّلُ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَلاَّ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ – وفي رِوَايَةٍ : إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ – فَإِنْ هُم أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ؛ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِم خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِم ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ » . أَخْرَجَاهُ .

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ : « لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَداً رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ» ، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ ، أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا ، فَقَالَ : «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» ، فَقِيلَ : هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأُتِيَ بِهِ ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ ؛ فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ ، فَقَالَ : « انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِم مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِيهِ ، فَوَاللهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » .

«يَدُوكُونَ» أَيْ يَخُوضُونَ .

📝 مقصود الترجمة : بيان وجوب الدعوة إلى توحيد الله .

- وأشار المصنف إلى التوحيد بكلمته ، وهي : «لا إله إلا الله» .
- فالدعوة إلى التوحيد واجبةٌ .

ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة ثلاثة أدلة :

الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿ قُلْ هذهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ ﴾ [يوسف : 108] الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1 أحدهما : في قوله : ﴿ قُلْ هذهِ سَبِيلِي ﴾ ، أي : سبيل محمد ﷺ .

وكانت سبيله الدعوة إلى توحيد الله ، فالداعي إلى التوحيد من بعده مُقتَد به .

2 والآخر : في قوله : ﴿ عَلَى بَصِيرَةٍ ﴾ ، فالدعوة الممدوحة هي الكائنة على بصيرة .

ولا بصيرة أعظم من الدعوة إلى التوحيد ، والدعوة المسلوبة الدعوةَ إلى التوحيد دعوة مطموسة لا خير فيها .

الدليل الثاني : حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ «لما بعث معاذ إلى اليمن . .» الحديث . رواه البخاري ومسلم .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله» .

وهو صريح في مقصود الترجمة ، لأمره ﷺ معاذًا أن يبتدأهم بالدعوة إلى التوحيد ، والأمر يفيد الإيجاب .

الدليل الثالث : حديث سهل بن سعد في فتح خيبر : « لأُعْطِينَّ الرَّايَةَ غَدًا . . . » . رواه البخاري ومسلم .

ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1 أحدهما : في قوله : « ثم ادعهم إلى الإسلام » ، فإن حقيقة الإسلام هي الاستسلام لله بالتوحيد .

ففيه الأمر بدعوتهم إليه والأمر للإيجاب .

2 والآخر : في قوله : «وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه» ، أي : في الإسلام .

وأعظم حق الله في الإسلام : توحيده ، فالدعوة إليه هي من أوجب الواجبات .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللهِ طَرِيقُ مَنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ .

الثَّانِيَةُ : التَّنْبِيهُ عَلَى الإِخْلاَصِ ؛ لأَنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ لَوْ دَعَا إِلَى الحَقِّ ، فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ .

الثَّالِثَةُ : أَنَّ الْبَصِيرَةَ مِنَ الْفَرَائِضِ .

الرَّابِعَةُ : مِنْ دَلاَئِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ كَوْنُهُ تَنْزِيهاً للهِ تَعَالَى عَنِ الْمَسَبَّةِ .

الْخَامِسَةُ : أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشِّرْكِ كَوْنَهُ مَسَبَّةً للهِ .

السَّادِسَةُ : - وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا - إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ، لا يَصِيرَ مِنْهُمْ ؛ وَلَوْ لَمْ يُشْرِكْ .

السَّابِعَةُ : كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ .

الثَّامِنَةُ : أَنَّهُ يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى الصَّلاَةِ .

التَّاسِعَةُ : أَنَّ مَعْنَى : « أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ » : مَعْنَى شَهَادَةِ أَلاَّ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ .

الْعَاشِرَةُ : أَنَّ الإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَهُوَ لاَ يَعْرِفُهَا ، أَوْ يَعْرِفُهَا وَ لاَ يَعْمَلُ بِهَا .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : التَّنْبِيهُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالتَّدْرِيجِ .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : الْبَدَاءَةُ بِالأَهَمِّ فَالأَهَمِّ .

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : مَصْرِفُ الزَّكَاةِ .

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : كَشْفُ الْعَالِمِ الشُّبْهَةَ عَنِ الْمُتَعَلِّمِ .

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ : النَّهْيُ عَنْ كَرَائِمِ الأَمْوَالِ .

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : اتِّقَاءُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ .

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : الإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لاَ تُحْجَبُ .

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : مِنْ أَدِلَّةِ التَّوْحِيدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ الرُّسُلِ وَسَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ مِنَ الْمَشَقَّةِ وَالْجُوعِ وَالْوَبَاءِ .

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : قَوْلُهُ : « لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ . . . » إِلَخْ ، عَلَمٌ مِنْ أَعْلاَمِ النُّبُوَّةِ .

الْعِشْرُونَ : تَفْلُهُ فِي عَيْنَيْهِ : عَلَمٌ مِنْ أَعْلاَمِهَا أَيْضاً .

الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ : فَضِيلَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ : فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دَوكِهِم تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، وَشُغْلِهِمْ عَنْ بِشَارَةِ الْفَتْحِ .

الثَّالِثَةُ وَالْعِشْرُونَ : الإِيمَانُ بِالْقَدَرِ ؛ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ لَهَا ، وَمَنْعِهَا عَمَّنْ سَعَى .

الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ :الأَدَبُ فِي قَوْلِهِ : « عَلَى رِسْلِكَ » .

الْخَامِسَةَ وَالْعِشْرُونَ : الدَّعْوَةُ إِلَى الإِسْلاَمِ قَبْلَ الْقِتَالِ .

السَّادِسَةَ وَالْعِشْرُونَ : أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَقُوتِلُوا .

السَّابِعَةَ وَالْعِشْرُونَ : الدَّعْوَةُ بِالْحِكْمَةِ لِقَوْلِهِ : « أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ» .

الثَّامِنَةُ وَالْعِشْرُونَ : الْمَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللهِ فِي الإِسْلاَمِ .

التَّاسِعَةُ وَالْعِشْرُونَ : ثَوَابُ مَنِ اهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ .

الثَّلاَثُونَ : الْحَلِفُ عَلَى الْفُتْيَا .

📍 « السادسة : وهي - من أهمها - إبعاد المسلم عن المشركين ، لا يصير منهم ؛ ولو لم يشرك»

- أي : إذا لم يتبرأ من المشركين صار منهم ولو لم يُشرك .
- فإن من عقيدة التوحيد البراءة من الشرك .
- وحقيقة البراءة من الشرك وأهله بيان بطلان دينهم .
- فمَنْ ساكَنَهُم دون البراءة من دينهم فقد صار منهم ولو لم يُشرك .

بَابُ تَفْسيرِ التَّوْحيدِ ، وَشَهادَةِ ألاَّ إلَهَ إلاَّ اللهُ

وَقَوْلُ اللهِ تعَالَى : ﴿أُولئكَ الَّذينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إلَى رَبِّهِمُ الْوَسيلَةَ أَيُّهمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء : 57] الآيةَ .

وَقَوْلُـهُ : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْراهِيمُ لأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ۝ إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف : 26 – 27] الآيَةَ .

وَقَوْلُـهُ : ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة : 31] الْآيَةَ .

وَقَوْلُـهُ : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة : 165] الآيَةَ .

وَفِي الصَّحيحِ عَنِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ قَالَ : لاَ إِلَهَ إلاَّ اللهُ ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ = حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ» .

وَشَرْحُ هَذِهِ التَّرْجُمَةِ : مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوابِ .

📝 مقصود الترجمة : بيان حقيقة التوحيد بتفسيره وإيضاح معنى «لا إله إلا الله» .

▫️ والمراد بالتوحيد هنا : هو توحيد العبادة ، لأنه المقصود بالذات في تصنيف الكتاب .

✍️ ذكره ابن قاسم العاصمي في حاشيته على التوحيد .

🔲 ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة خمسة أدلة :

📌 الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿أُولئكَ الَّذينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ . .﴾ [الإسراء : 57] الآية

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : ﴿يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ . .﴾ .

▫️ فحقيقة التوحيد : إفراد الله وحده في العبادة بالتوجه إليه .

▫️ فهؤلاء المعظَّمون عند الناس من الأنبياء ، والملائكة ، والصالحين ، هم متوجهون إلى الله يريدون منه .

📌 الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۞ إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾ الآية [الزخرف : 26 – 27] .

ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1 أحدهما : في قوله : ﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ ، ففيه إبطال الآلهة سوى الله أنها لا تُعبد .

2 والآخر : في قوله : ﴿إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي . .﴾ ، ففيه إثبات العبادة لله وحده .

- فالآيتان جامعتان بين النفي والإثبات .
- والنفي : في إبطال عبادة غير الله ، والإثبات : في إثبات العبادة لله وحده .
- وهذا معنى لا إله إلا الله ، فـ «لا إله» إبطال جميع ما يُعبد من دون الله ونفيه ، و«إلا الله» إثبات العبادة لله وحده .

📌 الدليل الثالث : قوله تعالى : ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ . . .﴾ [التوبة : 31] الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة في تتمتها : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِداً لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ .

- فجعل الله عز وجل عبادته : إفراده بالتوحيد ، أنها هي التي أمر بها أهل الكتاب .
- وأكد هذا بقوله : ﴿ لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ ﴾ .
- ثم أكد هذا بتنزيه نفسه عما يصنعه المشركون من دعاء غيره ، فقال : ﴿ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ .

📌 الدليل الرابع : قوله تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ..﴾ [البقرة : 165] الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿ يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ .

- فحقيقة التوحيد إفراد الله بالعبادة ، وهو الذي فعله المؤمنون في محبتهم له في قوله : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ .
- فهم يفردونه بمحبتهم ولا يشركون به .
- بخلاف حال المشركين الذين يزعمون أنهم يحبون الله ، ثم يحبون آلهةً يتألهون لها من دونه .

📌 الدليل الخامس : حديث طارق بن أَشْيَمَ الأشجعي أن النبي ﷺ قال : «مَن قال : لا إله إلا الله . .» الحديث . رواه مسلم .

ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1. أحدهما : في قوله مَنْ قال : «لا إله إلا الله» .

- أي : قولاً موافقاً مراد الشرع منها ، وهو إثبات العبادة لله وحده ، ونفيها عن غيره وهذا تفسير التوحيد .

2. والآخر : في قوله : «وكفر بما يُعبَد من دون الله» .

- فإن التوحيد لا يصح إلا بإبطال عبادة غير الله .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولى : – وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا – وَهُوَ تَفْسِيرُ التَّوحِيدِ ، وَتَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ ، وبَيَّنَهَا بِأُمُورٍ واضِحَةٍ :

مِنْهَا : آيَةُ الإِسْرَاءِ ، بيَنَّ فِيهَا الرَّدَّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الصَّالِحِينَ ، فَفِيهَا بَيَانُ أَنَّ هَذا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ .

وَمِنْهَا : آيَةُ بَراءةٌ ، بيَنَّ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ ورُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِن دُونِ الله ، وبَيَنَّ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا إِلاَّ بِأَنْ يَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا ، مَعَ أَنَّ تَفْسِيرَهَا الَّذِي لاَ إِشْكَالَ فِيهِ : طَاعَةُ الْعُلَمَاءِ وَالْعُبَّادِ فِي الْمَعْصِيَةِ ، لاَ دُعَاؤُهُمْ إِيَّاهُمْ .

وَمِنْهَا : قَوْلُ الْخَلِيلِ –عَلَيْهِ السَّلاَمُ– لِلْكُفَّارِ : ﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۝ إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾[الزخرف : 26 – 27] الآيَةَ ، فَاسْتَثْنَى مِنَ الْمَعْبُودِينَ رَبَّهُ ، وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذِهِ الْبَرَاءَةَ وَهَذِهِ الْمُوَالاَةَ هِيَ تَفْسِيرُ شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، فَقَالَ : ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[الزخرف : 28] .

وَمِنْهَا آيَةُ الْبَقَرَةِ فِي الْكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ : ﴿ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة : 167] ، ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُمْ كَحُبِّ الله ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ الله حُبًّا عَظِيمًا ، وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الإِسْلاَمِ ؛ فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ النِّدَّ أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ الله؟ وَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ يُحِبَّ إِلاَّ النِّدَّ وَحْدَهُ؟ وَلَمْ يُحِبَّ اللهَ؟!

وَمِنْهَا قَوْلُهُ ﷺ :«مَنْ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله = حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ ، وَحِسَابُهُ عَلَى الله عَزَّ وَجَلَّ» .

وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلَفُّظَ بِهَا عَاصِمًا لِلدَّمِ وَالْمَالِ ، بَلْ وَلاَ مَعْرِفَةَ مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا ، بَلْ وَلاَ الإِقْرَارَ بِذَلِكَ ، بَلْ وَلاَ كَوْنَهُ لاَ يَدْعُو إِلاَّ اللهَ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، بَلْ لاَ يَحْرُمُ مَالُهُ وَدَمُهُ حَتَّى يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ الْكُفْرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله ، فَإِنْ شَكَّ أَوْ تَوَقَّفَ ؛ لَمْ يَحْرُمْ مَالُهُ وَلاَ دَمُهُ .

فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَجَلَّهَا! وَيَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ! وَحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازِعِ؟!

💡 المصنف هنا قال : فيه مسائل : ثم ذكر واحدة ، لماذا؟ ما وجه ذلك؟ لذلك وجهان :

1️⃣ أحدهما أنه عبّر بالجمع عن الواحد تعظيماً له ، فهي منزلة عظيمة بمنزلة مسائل ، فهي مسألة واحدة بمنزلة مسائل .

2️⃣ والآخر : أنه ترك استنباط باقيها للمتلقي معلماً ومتعلماً .

بَابُ مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ ونَحْوِهِمَا ؛
لِرَفْعِ الْبَلاءِ أَوْدَفْعِه

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ [الزمر : 38] الآيَةَ .

عَنْ عِمْرانَ بنِ حُصينٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ ، فَقَالَ : «مَا هَذِهِ ؟» ، قَالَ : مِنَ الْوَاهِنَةِ ، فَقَالَ : «انْزِعْهَا ؛ فَأَنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلاَّ وَهْناً ، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَداً » . رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ .

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوعاً : «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلاَ أَتَمَّ اللهُ لَهُ ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً فَلاَ وَدَعَ اللهُ لَهُ » .

وَفِي رِوَايَةٍ : «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» .

وَلاَبْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الحُمَّى ، فَقَطَعَهُ ، وَتَلاَ قَوْلَهُ : ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف :106] .

مقصود الترجمة : بيان أن لُبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه من الشرك .

لابس الحلقة وما في معناها له حالان:

1 أولاهما : لبسها للرفع ، وهو إزالة البلاء بعد نزوله .

2 والأخرى : لبسها للدفع ، وهو منع نزول البلاء .

- وكلا الحالين من الشرك .

والتعاليق من الشرك الأصغر لأمرين :

1 أحدهما : اعتقاد السببية في ما ليس سببًا شرعيًا ولا قدريًا .

2 والآخر : التعلق بما يُتوهَّمُ ولا حقيقة له .

🔲 ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة خمسة أدلة :

📌الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ [الزمر : 38] الآيةَ .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ ﴾ .

▫️ ففيه إبطال التعلق بما لا حقيقة له في النفع والضر .

▫️ كمعبودات المشركين ومما يلتحق بها من لُبس الحلقة والخيط ونحوهما ، إذ لا أثر لهن في كشف الضر .

📌الدليل الثاني : حديث عمران بن حصين «أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر . .» الحديث ، رواه أحمد ، وهو عند ابن ماجه مختصراً وفي إسناده ضعف . 📎والواهنة المذكورة فيه : هي عرقٌ يضرب في المنكب أو اليد أو العضد منها .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «فإنك لو مُت ، ما أفلحت أبدًا» .

▫️ والفلاح هو الفوز ▫️ وموجب نفيه : تعليقه الحلقة .

📎 <u>ونفي الفلاح له معنيان :</u>

1️⃣ أحدهما : امتناع حصوله مع وجود تلك التعاليق .

2️⃣ والآخر : تبعيد حصوله مع وجود تلك التعاليق .

🔶 والمعنى الأول : في حق من علّق الـحَلْقَة على اعتقاد أنها تستقل في النفع والضر من دون الله .

▫️ فهذا لا يفلح أبداً .

🔶 والمعنى الثاني : في حق من اعتقد أن الـحَلْقَة سببٌ فقط وأن النفع والضر بيد الله .

▫️ فهذا يتخوف عليه ما وقع عليه من الشرك الأصغر الذي لا يخرج به من الإسلام .

الدليل الثالث : حديث عقبة بن عامر مرفوعًا : «مَن تعلق تميمة فلا أتم الله له» الحديث . رواه أحمد وإسناده حسن .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «فلا أتم الله له» ، وقوله : «فلا ودع الله له» ، أي : لا ترك الله له .

فالدعاء عليه مؤذِن بحرمة فعْله الذي فعل من التعاليق ، فمطابقة الحديث الترجمةَ ظاهرة .

الدليل الرابع : حديث عقبة بن عامر أيضًا مرفوعًا : «مَن تعلق تميمة فقد أشرك» . رواه أحمد وإسناده حسن .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «فقد أشرك» .

وهذا صريح فيما ترجم به المصنف ، أن التعاليق من الشرك .

الدليل الخامس : حديث حذيفة : «أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحُمَّى فقطعه . .» الحديث . رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ، وإسناده ضعيف .

ودلالته على مقصود الترجمة : في قراءة حذيفة الآية المصدِّقة الحالَ .

فالحال التي كان عليها متعلق الخيط من الحُمَّى حال شرك .

فله نصيب من قوله تعالى : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: 106] .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : التَّغْلِيظُ فِي لُبْسِ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِمِثْلِ ذَلِكَ .

الثَّانِيَةُ : أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ مَا أَفْلَحَ ؛ فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلاَمِ الصَّحَابَةِ أَنَّ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الْكَبَائِرِ .

الثَّالِثَةُ : أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالْجَهَالَةِ .

الرَّابِعَةُ : أَنَّهَا لاَ تَنْفَعُ فِي الْعَاجِلَةِ ؛ بَلْ تَضُرُّ ؛ لِقَوْلِهِ : «لاَ تَزِيدُكَ إِلاَّ وَهْنًا» .

الْخَامِسَةُ : الإِنْكَارُ بِالتَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ .

السَّادِسَةُ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ .

السَّابِعَةُ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ .

الثَّامِنَةُ : أَنَّ تَعْلِيقَ الْخَيْطِ مِنَ الْحُمَّى مِنْ ذَلِكَ .

التَّاسِعَةُ : تِلاَوَةُ حُذَيْفَةَ الآيَةَ : دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِالآيَاتِ الَّتِي فِي الشِّرْكِ الأَكْبَرِ عَلَى الأَصْغَرِ ؛ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ .

الْعَاشِرَةُ : أَنَّ تَعْلِيقَ الْوَدَعِ عَنِ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَنَّ اللهَ لاَ يُتِمُّ لَهُ ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلاَ وَدَعَ اللهُ لَهُ ؛ أَيْ تَرَكَ اللهُ لَهُ .

📍«التاسعة : تلاوة حذيفة الآية دليل على أن الصحابة يستدلون بالآيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر ، كما ذكر ابن عباس في آية البقرة» ◻️ وذلك لاشتراكهما في أصلهما وهو جعل شيء من حق الله لغيره .

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

فِي الصحيح عَنْ أَبِي بشير الأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، فَأَرْسَلَ رَسُولاً : «أَلاَّ يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلاَدَةٌ مِنْ وَتَرٍ - أَوْ : قِلاَدَةٌ - إِلاَّ قُطِعَتْ» .

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُول : «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ وأَبُو دَاوُدَ .

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعاً : «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وُكِلَ إِلَيْهِ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ .

التَّمَائِمُ : شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الأَوْلاَدِ عَنِ الْعَيْنِ ؛ لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ ؛ مِنْهُمُ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

وَالرُّقَى هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ ، وَخَصَّ مِنْهُ الدَّلِيلُ مَا خَلاَ مِنَ الشِّرْكِ ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ وَالحُمَةِ .

وَالتِّوَلَةُ : شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا ، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ .

وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَا رُوَيْفِعُ ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَراً ، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ ، فَإِنَّ مُحَمَّداً بَرِيءٌ مِنْهُ » .

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : « مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ ؛ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ» . رَوَاهُ وَكِيعٌ .

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ : « كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا ؛ مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ» .

📝 مقصود الترجمة : بيان حُكم الرقى والتمائم .

📎 والرقى : جمع رقية ، وهي العُوذَة التي يُعوَّذ بها من الكلام .

📎 والتمائم : جمع تميمة ، وهي : العُوذَة التي تُعلَّق لتتميم الأمر ، جلبًا لنفع أو دفعًا لضُر .

📎 والعُوذة : اسم لما تُطلب الحماية به ؛ فأصل الاستعاذة : الاعتصام والالتجاء .

🖋 <u>ولم يصرح المصنف رحمه الله بحكم الرُّقَى والتمائم لأمرين :</u>

1️⃣ أحدهما : حث المتعلم على معرفة أحكامهما من الأدلة التي ذكرها .

2️⃣ والآخر : إختلاف أنواعها المؤدي الى إختلاف أحكامها .

🔲 ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة ستة أدلة :

📌الدليل الأول : حديث أبي بشير الأنصاري أنه كان مع النبي ﷺ في بعض أسفاره . . الحديث ، رواه البخاري ومسلم .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «إلا قُطعت» .

▫️ فالأمر بقطعها دال على حُرمة تلك التعاليق ، وكانت العرب تعلق القلائد في أعناق الإبل لدفع العين .

▫️ فبينّ هذا الحديث حُكم التمائم .

📎والوتر : هو حبل القوس الذي يُشَد به السهم حين الرماية به .

📌الدليل الثاني : حديث ابن مسعود أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن الرقى والتمائم والتولة شرك» ، رواه أحمد وأبو داود ، وهو حديث صحيح .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «شرك» ، حُكمًا على الرقى والتمائم والتولة .

▫️ وإطلاق اسم الشرك عليهن هو باعتبار المعروف منهن معهوداً عند أهل الجاهلية .

▫️ فما كان عندهم من الرُّقَى والتمائم والتولة هو شرك ، فلم يرد النبي ﷺ حكماً عاماً يشمل جميع الأفراد .

🔶 <u>وأما باعتبار حقيقة الأمر فإن هذه المذكورات تنقسم إلى ثلاثة أقسام :</u>

1️⃣ أولها : ما هو شرك ، وهو التِّوَلَة .

▫️ والمقصود بها : ما يُصنع من السحر صرفًا وعطفًا لتحقيق المحبة بين الزوجين .

2️⃣ وثانيها : ما منه ما هو شرك ، ومنه ما هو مشروع : وهو الرُّقَى ؛ فالمشتمل منها على الشرك شركي ، والخالي منه لا بأس به .

▫️ لما في صحيح مسلم من حديث عوف بن مالك ، أن النبي ﷺ قال : «لا بأس بالرقى ما لم تكن شركًا» .

3️⃣ وثالثها : ما منه ما هو شرك ، ومنه ما هو محرم ، وهو التمائم .

🔷 فإن التمائم نوعان :

1 أحدهما : التمائم الشركية ، وهي المشتملة على الشرك .

2 الآخر : التمائم المحرمة ، وهي التي لا تشتمل على الشرك مثل التمائم القرآنية .

▫ بأن يجعل شيء من القرآن في شيء يحفظه ، ثم يُعلَّق في المرء صغيراً أو كبيراً وهذا محرمٌ ، لقول النبي ﷺ : «من تعلق تميمة فلا أتم الله له» . وسبب جعلها محرّمة كون المُعلَّق سبب شرعي ، وتم اتخاذ هذا السبب الشرعي على صورة غير مشروعة في أصح قولي العلماء . فتكون التعاليق القرآنية محرمةً .

▫ ولا تكون شركًا إلا في حالٍ واحدةٍ ، وهي إذا كان توجه المُعلِّق إلى صورة التعليق ، لا المُعلَق .

✍ وهو اختيار شيخنا ابن باز رحمه الله تعالى .

📌 الدليل الثالث : حديث عبد الله بن عكيم أن النبي ﷺ قال : «مَنْ تعلَّق شيئًا وُكِل إليه» . حديث حسن .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : «وُكِل إليه» .

▫ فإن مَنْ وُكِل إلى غير الله هلك ، فتلك التعاليق محرمة لأنها مؤدية إلى الهلاك .

📌 الدليل الرابع : حديث رويفع أنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : «يا رويفع . . .» الحديث . رواه أحمد – كما عزاه إليه المصنف – ، وهو عند أبي داود والنسائي والعزو إليهما ، وإسناده صحيح .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : «أو تَقلَّد وترًا» ، مع قوله : «فإن محمداً بريء منه» .

▫ وبراءته ﷺ من الفاعل دالة على حُرمة فِعْله أشد التحريم وأنه من الكبائر .

📌 الدليل الخامس : حديث سعيد بن جبير أنه قال : «مَنْ قطع تميمة من إنسان . .» الحديث . رواه وكيع في جامعه ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، وإسناده ضعيف .

- ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : «كعدل رقبة» .
- أي : كإعتاق رقبة مملوكة ، بإخراجها من ذل الرق إلى عِز الحرية .
- فجعل تحرير القلب من رق الشرك بهذه المنزلة .
- والأمر بقطعها دالٌّ على حرمة تعليقها .

📌 الدليل السادس : حديث إبراهيم – وهو النخعي أحد التابعين – أنه قال : «كانوا يكرهون التمائم كلها . .» الحديث . رواه ابن أبي شيبة في المصنف ، وإسناده صحيح .

- ومراد إبراهيم بقوله : «كانوا» أصحاب ابن مسعود ، وهذا من عادته في الخبر عنهم فإنهم كانوا أشياخه من أهل الكوفة .
- كعلقمة بن قيس ، والأسود بن يزيد ، ومسروق بن الأجدع ، وكانوا على هدْي ابن مسعود ، فإن إبراهيم كان بهم حفياً .
- فيخبر إبراهيم كثيراً عنهم بالجمع ، فيقول تارة : «كانوا يكرهون» ، ويقول تارة : «كانوا يضربوننا» ، ويقول تارة : «كانوا يرون» ، ويقول تارة : «كانوا يقولون» .
- ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «كانوا يكرهون التمائم كلها . .» .
- فالكراهة في عُرف السلف : الحرمة . ✍🏻 ذَكَره ابن تيمية الحفيد وتلميذه ابن القيم وابن رجب .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : تَفْسِيرُ الرُّقَى وتَفْسِيرُ التَّمَائِمِ .

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ التِّوَلَة .

الثَّالِثَةُ : أَنَّ هَذِهِ الثَّلاثَةَ كُلَّهَا مِنَ الشِّرْكِ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْناءٍ .

الرَّابِعَةُ : أَنَّ الرُّقْيَةَ بِالْكَلامِ الحَقِّ مِنَ الْعَيْنِ وَالحُمَةِ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ .

الخَامِسَةُ : أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ ؛ فَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ ؛ هَلْ هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَمْ لاَ؟

السَّادِسَةُ : أَنَّ تَعْلِيقَ الأَوْتَارِ عَلَى الدَّوَابِّ مِنِ الْعَيْنْ : مِنْ ذَلِكَ .

السَّابِعَةُ : الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ تَعَلَّقَ وَتَرًا .

الثَّامِنَةُ : فَضْلُ ثَوَابِ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ .

التَّاسِعَةُ : أَنَّ كَلاَمَ إِبْرَاهِيمَ لاَ يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الاخْتِلاَفِ ؛ لأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ .

📍 الأولى : تفسير الرقى وتفسير التمائم .

📍 الثانية : تفسير التولة .

📍 الثالثة : أن هذه الثلاثة كلها من الشرك من غير استثناء .

👈 أي : باعتبار العُرف المعهود عند أهل الجاهلية ، لما تقدم أنه ﷺ قال : «لا بأس بالرقى ما لم تكن شركًا» ، فكيف يقول النبي ﷺ هذا ثم تكون كلها شركًا بالاستثناء ، إلا إذا حُملت عن المعهود الذي تعرفه العرب منها وهذا وجه كلام المصنف .

بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاتَ وَالعُزَّى ۝ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخرى﴾ [النَّجْم :20-19] الآياتِ .

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ ، وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا ، وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ ، يقَالُ لَهَا (ذَاتُ أَنْوَاط) ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَة ، فَقُلْنَا : يا رَسُولَ الله ؛ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « اللهُ أَكْبَرُ ، إِنَّهَا السُّنَنُ ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى : ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهاً كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف : 138] ، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» . رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَصَحَّحَهُ .

📝 مقصود الترجمة : بيان أن التبرك بالأشجار والأحجار ونحوها من الشرك ، أو بيان حُكمه .

■ فإنه يجوز في «مَنْ» وجهان :

1 أحدهما : تكون شرطيةً ؛ فيكون تقدير الكلام : «مَن تبرك . . . فقد أشرك» ، ويُقدَّرُ جواب الشرط محذوفاً .

2 والآخر : أن تكون اسمًا موصولاً : فيكون تقدير الكلام : باب الذي تبرَّك بشجرة أو حجر ونحوهما .

🔷 والتبرك : تَفَعُّل من البركة ، أي طلبٌ لها ، وهي كثرة الخير ودوامه .

📎 والتبرك يكون شركًا في حالين :

1 أحدهما : أن يكون شركًا أكبر ، إذا اعتقد في المتبرِّك به استقلاله بفيض الخير وإعطائه .

2 والآخر : أن يكون شركًا أصغر ، وله صورتان :

🔶 الأولى : أن يتبرك بما ليس سبباً للبركة ، فأسباب البركة مقدرة شرعاً فقط .

🔶 والثانية : رفع السبب المتبرك به فوق قدره المأذون به شرعًا ، وهو الاستبشار به والاطمئنان إليه .

👈 والمأذون بالتبرك به يكون على الوجه المشروع فقط ، وإلا فهو محرم اذا كان على غير الوجه المشروع .

ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة دليلين :

الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿أفرأيتم اللات والعزى ۝ ومناة الثالثة الأخرى﴾ [النجم :20-19] الآيات .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿ما أنزل الله بها من سلطان﴾ .

ففيه إبطال ما كان يتبرك به المشركون من الأحجار والأشجار .

واللات : صخرة بيضاء منقوش عليها .

والعزى : شجرة سمر عظيمة .

الدليل الثاني : حديث أبي واقد الليثي : «خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين ...» الحديث رواه الترمذي بإسناد صحيح .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو اسرائيل لموسى : ﴿اجعل لنا إلها كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون﴾» ؛ ففيه بطلان التبرك بالأشجار .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ .

الثَّانِيَةُ : مَعْرِفَةُ صُورَةِ الأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا .

الثَّالِثَةُ : كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا .

الرَّابِعَةُ : كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ بِذَلِكَ ؛ لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُحِبُّهُ .

الْخَامِسَةُ : أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا ؛ فَغَيْرُهُمْ أَوْلَى بِالْجَهْلِ .

السَّادِسَةُ : أَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالْوَعْدِ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ .

السَّابِعَةُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَعْذُرْهُمْ ؛ بَلْ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ : « اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ! لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» ؛ فَغَلَّظَ الأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلاثِ .

الثَّامِنَةُ : الأَمْرُ الْكَبِيرُ - وَهُوَ الْمَقْصُودُ - أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلَبَهُمْ كَطَلَبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ .

التَّاسِعَةُ : أَنَّ نَفْيَ هَذَا مِنْ مَعْنَى (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ) ، مَعَ دِقَّتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أُولَئِكَ .

الْعَاشِرَةُ : أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الْفُتْيَا ، وَهُوَ لاَ يَحْلِفُ إِلاَّ لِمَصْلَحَةٍ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ :أَنَّ الشِّرْكَ فِيهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ ؛ لأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِذَلِكَ .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : قَوْلُهُمْ : « وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» ؛ فِيهِ أَنَّ غَيْرَهُمْ لاَ يَجْهَلُ ذَلِكَ .

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : التَّكْبِيرُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ ؛ خِلافًا لِمَنْ كَرِهَهُ .

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : سَدُّ الذَّرَائِعِ .

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ : النَّهْيُ عَنِ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ .

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : الْغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ .

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : الْقَاعِدَةُ الْكُلِّيَّةُ ؛ لِقَوْلِهِ : « إِنَّهَا السُّنَـنُ» .

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ هَذَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ ؛ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ .

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللهُ بِهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي الْقُرْآنِ ؛ أَنَّهُ لَنَا .

الْعِشْرُونَ : أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الأَمْرِ ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ الْقَبْرِ أَمَّا (مَنْ رَبُّكَ؟) فَوَاضِحٌ ، وَأَمَّا (مَنْ نَبِيُّكَ؟) ؛ فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الْغَيْبِ ، وَأَمَّا (مَا دِينُكَ؟) فَمِنْ قَوْلِهِمْ : ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهاً . . .﴾ [الأعراف : 138] إِلَى آخِرِهِ .

الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ : أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ الْمُشْرِكِينَ .

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ : أَنَّ الْمُنْتَقِلَ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يَأْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ الْعَادَةِ ؛ لِقَوْلِهِ : « وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» .

«التاسعة : أن نفي هذا من معنى ﴿لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ﴾ مع دقته وخفائه على أولئك» ؛ أي نفي اعتقاد البركة في الأشجار والأحجار من معنى ﴿لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ﴾ ، لأن حقيقتها أن تتعلق بالله وحده لا بالأوهام والخيالات .

« العشرون : أنه متقرر عندهم أن العبادات مبناها على الأمر» ، أي على أمر الله ورسوله ﷺ ؛ فلم يبتدؤوا العبادة وسألوها النبي ﷺ .

«أمّا (من ربك؟) فواضح» : أي واضح من كونهم لم يطلبو ربّاً وإنما طلبوا ما يُتبرك به تقرباً إلى ربهم .

«وأما (مَن نبيك؟) فمن إخباره بأنباء الغيب» ، يعني : من إخباره بقصة موسى عليه الصلاة والسلام وبني إسرائيل .

«وأما (ما دينك؟) فمن قولهم : ﴿اجعَل لَنا إِلهًا﴾ . . إلى آخره» ، لأن الرسول يبلّغ الدين ويأمر به ، فالمجعول لهم من كيفية العبادة هو الدين .

بَابُ مَا جاءَ فِي الذَّبحِ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿قُلْ إِنَّ صلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ لاَ شَرِيكَ لَهُ﴾[الأَنْعَام :162-163] الآيَة .

وَقَوْلُـهُ : ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾[الكوثر :2] .

عَنْ عَلِيٍّ بْن أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : « لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ ، لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ، لَعَنَ اللهُ مَن آوى مُحْدِثاً ، لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ» . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْ طَارِقِ بنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ» ، قَالُوا : وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ : «مَرَّ رَجُلاَنِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ ، لاَ يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئاً ، فَقَالُوا لأَحَدِهِمَا : قَرِّبْ ، قَالَ : لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُ ، قَالُوا لَهُ : قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَاباً ، فَقَرَّبَ ذُبَاباً ؛ فَخَلَّوا سَبِيلَهُ ، فَدَخَلَ النَّارَ ، وَقَالُوا لِلآخَرِ : قَرِّبْ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ لأُقَرِّبَ لأَحَدٍ شَيْئاً دُونَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ .

 مقصود الترجمة : بيان حُكم الذبح لغير الله .

 ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة أربعة أدلة :

 الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿قُل إنَّ صَلاتي وَنُسُكي . .﴾ الآية .

 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿وَنُسُكِي﴾ أي ذبحي ، مع قوله : ﴿للهِ رَبِّ العالَمِين﴾ .

 فالذبح يكون عبادة لله وحده ، وإذا جُعلت العبادة لغير الله وقع العبد في الشرك .

 فمَنْ ذبح لغير الله فقد أشرك .

📌الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانحَرْ﴾ .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿وَانحَرْ﴾ ، أي اذبح .

- والأمر بالذبح دليل على كونه عبادة ؛ فتقدير الآية : وانحر لربِّك ، وإذا جعلت العبادة لغير الله وقع العبد في الشرك .
- فمَنْ ذبح لغير الله فقد أشرك .

📌الدليل الثالث : حديث علي رضي الله عنه قال : «حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات . .» الحديث رواه مسلم .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «لعن الله مَنْ ذبح لغير الله» .

- واللعن لا يكون إلا على فِعْلِ مُحرَّمٍ أشد التحريم ، مما يسمى كبيرة .
- فالذبح لغير الله كبيرة .

🔷واسم الكبيرة في خطاب الشرع يشمل الشرك فما دونه .

📌الدليل الرابع : حديث طارق بن شهاب : أن رسول الله ﷺ قال : «دخل الجنة رجل في ذباب . . .» الحديث . رواه أحمد في عزو المصنف . وإطلاق العزو إليه يقتضي أن يكون في «المسند» لكنّه مفقود منه ، وإنما رواه في كتاب الزهد من حديث طارق بن شهاب عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال : «دخل رجل» ، وإسناده صحيح . ▫ ومثله لا يقال من قِبَل الرأي لأنه إخبار عن الغيب ، فله حُكم الرفع .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : « فقرَّب ذبابًا ، فخلوا سبيله ، فدخل النار » .

- أي ذبح لصنمهم متقرباً فوقع في الشرك فدخل النار . ▫ فمن ذبح لغير الله فقد أشرك .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : تَفْسِيرُ قَوْلِـهِ : ﴿قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي﴾[الأَنْعَام : 162] .

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ قَوْلِـهِ : ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾[الكوثر :2] .

الثَّالِثَةُ : الْبَدَاءَةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ .

الرَّابِعَةُ : لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ، وَمِنْهُ : أَنْ تَلْعَنَ وَالِدَي الرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ .

الْخَامِسَةُ : لَعْنُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا : وَهُوَ الرَّجُلُ يُحْدِثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللهِ ؛ فَيَلْتَجِئُ إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ .

السَّادِسَةُ : لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ ، وَهِيَ الْمَرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ مِنَ الأَرْضِ وَحَقِّ جَارِكَ ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ .

السَّابِعَةُ : الْفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ الْمُعَيَّنِ وَلَعْنِ أَهْلِ الْمَعَاصِي عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ .

الثَّامِنَةُ : هَذِهِ الْقِصَّةُ الْعَظِيمَةُ ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ .

التَّاسِعَةُ : كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ ؛ بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ .

الْعَاشِرَةُ : مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشِّرْكِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ ؛ كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى الْقَتْلِ ، وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طَلَبِهِمْ ، مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلاَّ الْعَمَلَ الظَّاهِرَ؟!

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ ؛ لأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا ؛ لَمْ يَقُلْ : «دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ» .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ» .

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ هُوَ الْمَقْصُودُ الأَعْظَمُ ، حَتَّى عِنْدَ عَبَدَةِ الأَصْنَامِ .

📍 «التاسعة : كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده» ، أي : لم يقصد التقرب به ابتداءً ، ولمّا حُسِّن له فعله تقرب به .

📍 «الثالثة عشرة : معرفة أن عمل القلب هو المقصود الأعظم حتى عند عبدة الأصنام» ، لأن ذبح الذباب لا منفعة فيه بأكل ولا بغيره ، لكن مقصود أولئك المشركين تعظيم الخلق لصنمهم .

بَابُ لا يُذْبَحُ للهِ بمَكَانَ يُذْبَحُ فِيه لِغَيْرِ الله

وَقَوْلُ الله تَعَالَى : ﴿لاَ تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾[التوبة :108] الآيَة .

عَنْ ثَابِتَ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إبِلاً ببُوَانَة ، فَسأَلَهُ النَّبيُّ ﷺ فقَالَ : «هَلْ كَانَ فِيها وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجْاهِلِيَّة يُعْبَدُ؟» ، قَالُوا : لاَ ، قَالَ : «فَهَلْ كَانَ فِيها عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» ، قَالُوا : لاَ ، فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ : «أَوْفِ بِنَذْرِكَ ، فَإِنَّهُ لاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعَصِيَةِ الله ، وَلاَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُد ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا .

📝 مقصود الترجمة : بيان تحريم الذبح لله في مكان يُذبَح فيه لغير الله .

📎 و"لا" في الترجمة تحتمل معنيين :

1️⃣ أحدهما : أن تكون نافية ، فيكون الفعْل بعدها مرفوعًا .

2️⃣ والآخر : أن تكون ناهية ، فيصير الفعْل بعدها مجزومًا .

✍️ واستظهر كونها للنهي حفيد المصنف عبد الرَّحمن بن حسن في «فتح المجيد» ، مع كون النفي نهياً وزيادة .

👈 لأن النهي هو أصل وضع خطاب الشرع في التحريم .

📎 وتحريم الذبح بمكان يُذبح فيه لغير الله وقع لأمرين :

1️⃣ توقي مشابهة المشركين في عبادتهم .

2️⃣ حسْم مادّة الشرك وسد الذرائع المفضية إليه .

🔲 ذكر المصنف رحمه الله لتحقيق مقصود الترجمة دليلين :

📌 الدليل الأول : قوله تعالى ﴿لا تَقُم فيه أَبَدًا﴾[التوبة :108] الأَيَة .

🔘 نهيا للنبي ﷺ عن الصلاة في مسجد الضرار لأنه مؤسس على معصية الله .

- ومثله المكان الذي يذبح فيه لغير الله ، لأنه مؤسس على معصية الله .

📌 الدليل الثاني : حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أنه قال : «نذر رجل أن ينحر إبلاً ببوانة . .» الحديث . رواه أبو داود وإسناده صحيح .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد» ، وقوله : «فهل كان فيها عيد من أعيادهم» ، ففيه تحريم الذبح في مكان أُسِّس على معصية الله .

- والأماكن التي يذبح فيها لغير الله هي من جملة الأماكن المؤسسة على معصية الله .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : تَفْسِيرُ قَوْلِهِ :﴿لاَ تَقُمْ فِيهِ أَبَداً﴾[التوبة :108] .

الثَّانِيَةُ : أَنَّ الْمَعْصِيَةَ قَدْ تُؤَثِّرُ فِي الأَرْضِ ، وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ .

الثَّالِثَةُ : رَدُّ الْمَسْأَلَةِ الْمُشْكِلَةِ إِلَى الْمَسْأَلَةِ الْبَيِّنَةِ ؛ لِيَزُولَ الإِشْكَالُ .

الرَّابِعَةُ : اسْتِفْصَالُ الْمُفْتِي إِذَا احْتَاجَ إِلَى ذَلِكَ .

الْخَامِسَةُ : أَنَّ تَخْصِيصَ الْبُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لاَ بَأْسَ بِهِ ؛ إِذَا خَلاَ مِنَ الْمَوَانِعِ .

السَّادِسَةُ : الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ .

السَّابِعَةُ : الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ .

الثَّامِنَةُ : أَنَّهُ لاَ يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ الْبُقْعَةِ ؛ لأَنَّهُ نَذْرُ مَعْصِيَةٍ .

التَّاسِعَةُ : الْحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ ، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ .

الْعَاشِرَةُ : لاَ نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : لاَ نَذْرَ لاِبْنِ آدَمَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ .

بَابُ مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلُ اللهَّ تَعَالَى : ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾[الإِنْسَان :7] .

وَقَوْلُـهُ : ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللهَّ يَعْلَمُهُ﴾[البقرة :270] .

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ فَلاَ يَعْصِهِ» .

مقصود الترجمة : بيان أن النذر لغير الله من الشرك .

ذكر المصنف رحمه الله لتحقيق مقصود الترجمة ثلاثة أدلة :

الدليل الأول : قوله تعالى :﴿يوفونَ بالنَّذرِ﴾

ودلالته على مقصود الترجمة : في مدح المؤمنين بوفائهم بالنذر .

وما مُدح فاعله في خطاب الشرع فهو عبادة . فالنذر لله عبادة ، وإذا جُعِل لغيره صار شركًا .

الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿وما أنفقتُم مِن نَفَقَةٍ أو نَذَرتُمْ مِن نَذرٍ . . .﴾ الآية

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿فَإِنَّ اللهَّ يَعلَمُهُ﴾ ، أي علمَ ثواب وجزاء .

وما أثاب عليه بجزاء الحسنى فهو عبادة ، وإذا جُعل لغيره فهو شرك .

الدليل الثالث : حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ نذر أن يطيع الله . . .» الحديث . متفق عليه .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «مَنْ نذر أن يطيعَ الله فليطعْه» .

فالنذر عبادة لله ، وإذا جُعلت العبادة لغيره وقع العبد في الشرك .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : وُجُوبُ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ .

الثَّانِيَةُ : إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً لله ، فَصَرْفُهُ إِلَى غَيْرِهِ شِرْكٌ .

الثَّالِثَةُ : أَنَّ نَذْرَ الْمَعْصِيَةِ لاَ يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِهِ .

📍«الأولى : وجوب الوفاء بالنذر» ، ▫ أي إذا كان نذر طاعة ، لأن 'ال' في 'النذر' عهدية .

📍«الثانية : إذا ثبت كونه عبادة لله ، فصرْفه إلى غيره شرك» ▫ هذه قاعدة من قواعد التوحيد .

بَابُ مِنَ الشِّرْكِ الاْسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الجْنِّ فَزَادُوهُم رَهَقًا﴾[الجن :6] .

وَعَن خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللهَ عَنْهُا قَالَتْ : سَمَعَتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً فَقَالَ : أَعوذُ بِكُلِّمَاتِ اللهِ التامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتّى يَرْحَلَ مِنْ مَنزِلِهِ ذَلِكَ» . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

مقصود الترجمة : بيان أن الاستعاذة بغير الله من الشرك .

ذكر المصنف رحمه الله لتحقيق مقصود الترجمة دليلين :

الدليل الأول : قوله تعالى ﴿وَأَنَّهُ كانَ رِجالٌ مِنَ الإِنسِ يَعوذونَ بِرِجالٍ مِنَ الجِنِّ . . .﴾ الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿يَعوذونَ بِرِجالٍ مِنَ الجِنِّ﴾ بعد قول مؤمني الجن :﴿يَهدي إِلَى الرُّشدِ فَآمَنّا بِهِ وَلَن نُشرِكَ بِرَبِّنا أَحَدًا﴾ ، ثم ذكروا من شركهم استعاذة الإنس بالجن ، فمن الشرك بالله الاستعاذة بغيره .

الدليل الثاني : حديث خولة بنت حكيم رضي الله عنها قالت : «سمعت رسول الله ﷺ يقول : «مَنْ نزل منزلاً . . .» الحديث . رواه مسلم .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «أعوذ بكلمات الله التامات» .

فالاستعاذة بالله وبأسمائه وصفاته عبادة ، والعبادة إذا جُعلت لغير الله فهي شرك .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ الآيَةِ .

الثَّانِيَةُ : كَوْنُهُ مِنَ الشِّرْكِ .

الثَّالِثَةُ : الاِسْتِدْلَالُ عَلَى ذَلِكَ بِالْحَدِيثِ ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ اسْتَدَلُّوا بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ ؛ قَالُوا : لِأَنَّ الاِسْتِعَاذَةَ بِالْمَخْلُوقِ شِرْكٌ .

الرَّابِعَةُ : فَضِيلَةُ هَذَا الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ .

الْخَامِسَةُ : أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَنْفَعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ – مِنْ كَفِّ شَرٍّ أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ – ؛ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ .

📍 «الخامسة : أن كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية من كف شر أو جلب نفع لا يدل على أنه ليس من الشرك»

◽ لأن العرب كانوا إذا نزلوا واديا استعاذوا بسيده من سائر أهله من الجن .

🔶 فوقوع المصلحة -وهي سلامتهم من الشر- لا يدل على أن ما كانوا يفعلونه ليس بشرك .

بَابُ مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتغيث بِغَيْر اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرهُ

وَقوْلُ الله تَعالَى : ﴿ولاَ تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ما لاَ يَنْفَعُكَ ولاَ يضُرُّكَ فَإِنْ فَعلَتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمينَ ۞ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ﴾[يونس : 107-106]الآية .

وَقَوْلُـهُ : ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾[العَنْكَبوت :17] الآيَةَ .

وَقَوْلُهُ : ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لاَ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾[الأحقاف :5] الآيَتَين .

وَقَوْلُهُ : ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾[النمل :62] الآيَةَ .

وَرَوَى الطَّبَرانِيُّ بِإِسْنادِه ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِين ، فقَالَ بَعْضُهُمْ : قُومُوا بِنا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنافِقِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّهُ لاَ يُسْتَغَاثُ بِي ، وَإِنَّمَا يُسْتَغاثُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» .

مقصود الترجمة : بيان أن الاستغاثة بغير الله أو دعاء غيره من الشرك .

ذكر المصنف رحمه الله لتحقيق مقصود الترجمة خمسة أدلة .

الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿وَلاَ تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَنفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ . . .﴾ [يونس : 106] الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1 أحدهما : في قوله : ﴿وَلاَ تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ ، فهو نهي والنهي للتحريم .

- ولما كان دعاء الله عبادة ، فإن جُعلت لغيره كانت شركًا .

2 والآخر : في قوله : ﴿فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾ .

- فإن الظلم يطلق ويراد به الشرك ، كما صح ذلك عن ابن مسعود في الصحيحين .

📌 الدليل الثاني : قوله تعالى : «﴿فَابْتَغُوا عِندَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ [العنكبوت : 17]» .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿وَاعْبُدُوهُ﴾ .

- فهو أمر بتمحيض العبادة أي إخلاصها ، ومن أفراد عبادته : دعاؤه والاستغاثة به .
- فمَنْ استغاث بغيره ودعاه ؛ فقد وقع في الشرك .

📌 الدليل الثالث : قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ﴾ الآية

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو﴾ .

- أي لا أحد أشد ضلالاً ممن كانت هذه حاله ، وأعظم الضلال الشرك .
- فالمذكور من دعاء غير الله في الآية من الشرك .

📌 الدليل الرابع : قوله تعالى : ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ الآية

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ ، مع قوله : ﴿أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ﴾ ، تحقيقاً أن تلك الأفراد من التأليه لله وحده .

- فإذا توجه بها العبد لغير الله فإنه قد جعل إلهاً مع الله ، فوقع في الشرك .

📌 الدليل الخامس : حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه «أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق . . .» الحديث ، رواه الطبراني في المعجم الكبير ، وإسناده ضعيف .

ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1 أحدهما : في قوله : «إنه لا يستغاث بي» ، خبراً عنه ﷺ حسماً لمادة الشرك وقطعاً لتعلق القلوب بغير الله .

2 والآخر : في قوله : «وإنما يستغاث بالله عز وجل» ، حصراً للاستغاثة بالله دون غيره ، فبه الاستغاثة وحده .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الاِسْتِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ .

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ قَوْلِهِ :﴿وَلاَ تَدْعُ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَنفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ﴾[يونس :106] .

الثَّالِثَةُ : أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ .

الرَّابِعَةُ : أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ فَعَلَهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ .

الْخَامِسَةُ : تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا .

السَّادِسَةُ : كَوْنُ ذَلِكَ لاَ يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا .

السَّابِعَةُ : تَفْسِيرُ الآيَةِ الثَّالِثَةِ .

الثَّامِنَةُ : أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لاَ يَنْبَغِي إِلاَّ مِنَ اللهِ ، كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لاَ تُطْلَبُ إِلاَّ مِنْهُ .

التَّاسِعَةُ : تَفْسِيرُ الآيَةِ الرَّابِعَةِ .

الْعَاشِرَةُ : ذِكْرُ أَنَّهُ لاَ أَضَلُّ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللهِ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي لاَ يَدْرِي عَنْهُ .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ لِلدَّاعِي وَعَدَاوَتِهِ لَهُ .

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُوِّ .

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : كُفْرُ الْمَدْعُوِّ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ .

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ هَذِهِ الأُمُورَ هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ .

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : تَفْسِيرُ الآيَةِ الْخَامِسَةِ .

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : الأَمْرُ الْعَجِيبُ ؛ وَهُوَ إِقْرَارُ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ أَنَّهُ لاَ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِلاَّ اللهُ ، وَلأَجْلِ هَذَا يَدْعُونَهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ .

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : حِمَايَةُ الْمُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ ، وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللهِ .

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى :

﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ۝ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ [الأعراف :191-192] الْآيَةَ .

وَقَوْلُهُ : ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾[فاطر :13] الْآيَةَ .

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ ، فَقَالَ : «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟» فَنَزَلَتْ : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾[آل عمران :128] .

وَفِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ - : «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا» ، بَعْدَمَا يَقُولُ : «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران :128] .

وَفِي رِوَايَةٍ : يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو ، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، فَنَزَلَتْ : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾[آل عمران :128] .

وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾[الشعراء :214] ، فَقَالَ : «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا ـ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ ؛ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، يَا صَفِيَّةُ - عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ - لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ، سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا» .

مقصود الترجمة : بيان برهان من براهين التوحيد ، وهو قدرة الخالق وعجز المخلوق .

وهذه الجملة شروع في مقصد آخر من مقاصد كتاب التوحيد ، وهو براهينه وأدلته .

ذكر المصنف رحمه الله لتحقيق مقصود الترجمة خمسة أدلة :

الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا . . .﴾ الآية والتي بعدها .

ودلالته على مقصود الترجمة من أربعة وجوه :

1 في قوله : ﴿لَا يَخْلُقُ شَيْئًا﴾

2 في قوله : ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾

3 في قوله : ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾

4 في قوله : ﴿وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ﴾

فالمستحق أن يكون معبوداً هو من له القدرة الكاملة .

الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ .

فأبطل الله ملكهم شيئًا حقيراً ، وهو القطمير الذي هو : اللفافة التي تكون على نواة التمر وغيره .

فمن لا يملكه فهو عاجز غير مستحق للعبادة ، والذي يملك هو المستحق للعبادة .

الدليل الثالث : حديث أنس رضي الله عنه أنه قال : «شُجَّ النبي ﷺ في يوم أُحد . .» الحديث . . متفق عليه .

ودلالته على مقصود الترجمة : في إنزال الله تعالى قولَه : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ .

إعلاماً للنبي ﷺ بأنه لا حكم له على عواقب الخلق وخواتيمهم .

ومن كان كذلك فلا يُعبَد ، بل من له الحكم كلّه هو المستحق للعبادة .

الدليل الرابع : حديث ابن عمر رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول : «إذا رفع رأسه . .» الحديث . متفق عليه .

ودلالته على مقصود الترجمة : في إنزال الله تعالى قوله : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ .

إعلاماً للنبي ﷺ بأنه لا حكم له على عواقب الخلق وخواتيمهم .

والحديثان السابقان يوهم ظاهرهما تعدد نزول الآية في الواقعتين .

فالصحيح أنهما وقعا ، ثم نزلت الآية بعدهما ، وهي صالحة لأن تكون سبباً لكل واحد منهما ، كما اختاره البخاري .

الدليل الخامس : حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : «قام رسول الله ﷺ حين أُنزل عليه ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: 214] . .» الحديث ، متفق عليه .

ودلالته على مقصود الترجمة من ثلاثة وجوه :

1 في قوله ﷺ : «لا أُغني عنكم من الله شيئًا» .

2 في قوله ﷺ : «لا أغني عنكَ من الله شيئًا» .

3 في قوله ﷺ : «لا أغني عنكِ من الله شيئًا» .

إخباراً منه أن الأمر لله وحده ، فمن شاء هدى ومن شاء أضل .

فهو الحقيق بالعبادة ، بخلاف من لا يملك من ذلك شيئاً .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ .

الثَّانِيَةُ : قِصَّةُ أُحُدٍ .

الثَّالِثَةُ : قُنُوتُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ، وَخَلْفَهُ سَادَاتُ الأَوْلِيَاءِ يُؤَمِّنُونَ فِي الصَّلاَةِ .

الرَّابِعَةُ : أَنَّ الْمَدْعُوَّ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ .

الْخَامِسَةُ : أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الْكُفَّارِ ، مِنْهَا شَجُّهُمْ نَبِيَّهُمْ ، وَحِرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ ، وَمِنْهَا التَّمْثِيلُ بِالْقَتْلَى ، مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمِّهِمْ .

السَّادِسَةُ : أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾[آل عمران :128] .

السَّابِعَةُ : قَوْلُهُ : ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾[آل عمران :128] ؛ فَتَابَ عَلَيْهِمْ وَآمَنُوا .

الثَّامِنَةُ : الْقُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ .

التَّاسِعَةُ : تَسْمِيَةُ الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلاَةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ .

الْعَاشِرَةُ : لَعْنُ الْمُعَيَّنِ فِي الْقُنُوتِ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : قِصَّتُهُ ﷺ لَمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ : ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾[الشعراء :214] .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : جِدُّهُ ﷺ فِي هَذَا الأَمْرِ ، بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى الْجُنُونِ ، وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الآنَ .

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : قَوْلُهُ لِلأَبْعَدِ وَالأَقْرَبِ : «لاَ أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا» ، حَتَّى قَالَ : «يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ! لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا» ، فَإِذَا صَرَّحَ – وَهُوَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ – أَنَّهُ لاَ يُغْنِي شَيْئًا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، وَآمَنَ الإِنْسَانُ بِأَنَّهُ لاَ يَقُولُ إِلاَّ الْحَقَّ ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الْيَوْمَ ، تَبَيَّنَ لَهُ تَرْكُ التَّوْحِيدِ وَغُرْبَةُ الدِّينِ .

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى :
﴿حَتّى إذا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِم قالُوا ماذا قالَ رَبُّكُم قالُوا الحقَّ وهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ﴾[سبأ: 23] .

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَاناً لِقَوْلِهِ ، كَأَنَّهُ سَلْسَلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ حَتَّى إِذا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِم ؛ قَالُوا : مَاذا قَالَ ربكَمْ؟ ، قَالُوا : الْحَقَّ ؛ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُفْيانُ بِكَفِّهِ ، فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - ، فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ، حَتَّى يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الْكَاهِنِ ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا ، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبلَ أَنْ يُدرِكَهُ ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ ، فَيُقَالُ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وكَذَا : كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ » .

وَعَنِ النَّوَّاسِ بنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «إِذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالأَمْرِ ، تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ أَخَذَتِ السَّمَاوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ - أَوْ قَالَ : رِعْدَةٌ - شَدِيدَةٌ ، خَوْفاً مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهلُ السَّمَاوَاتِ صَعِقُوا وَخَرُّوا سُجَّداً ، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرَائِيلُ ، فَيُكَلِّمُهُ اللهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرَائِيلُ عَلَى الْمَلائِكَةِ ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلائِكَتُهَا : مَاذا قَالَ رَبُّنَا يا جِبْرَائِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرَائِيلُ : قَالَ الْحَقَّ ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ، فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرَائِيلُ ، فَيَنْتَهِي جِبْرَائِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

مقصود الترجمة : بيان البرهان التوحيدي المتقدم في الترجمة السابقة ، وهو قُدرة الخالق وعجز المخلوق .

وأعاده المصنف ههنا تأكيداً وتقريراً .

<u>والفرق بين هذه الترجمة وسابقتها من وجهين :</u>

1 أحدهما : أن المضروب عجزه مثلاً من المخلوقات في الترجمة السابقة هو :

المعظَّم عند المسلمين ، وهو محمد ﷺ . والمعظّم عند المشركين وهي أوثانهم .

وأما هذه الترجمة فالمضروب فيها مثلاً في عجزه هم الملائكة المقربون .

2 والآخر : أن الترجمة السابقة تتعلق ببيان عجز مخلوقات من أهل الأرض .

وأما هذه الترجمة فتتعلق ببيان عجز مخلوقات من أهل السماء .

🔲 ذكر المصنف رحمه الله لتحقيق مقصود الترجمة ثلاثة أدلة :

📌 الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿حتّى إذا فُزِّعَ عَن قُلوبِهم﴾ الآية .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1 أحدهما : في قوله : ﴿حتّى إذا فُزِّعَ عَن قُلوبِهِم﴾ ، أي أزيل عنها الفزع الذي لحقها ، خبراً عن الملائكة .

2 والآخر : في قوله : ﴿وَهُوَ العَلِيُّ الكَبيرُ﴾ . ▫ فأخبر عن عجز الملائكة بما يلحقهم من الفزع ، وأخبر عن قُدرة الله بأن له العلو والكُبر . ▫ ففيه إبطال عبادة الملائكة واستحقاقها لله وحده .

📌 الدليل الثاني : حديث أبي هريرة رضي الله عنه : «عن النبي ﷺ أنه قال : «إذا قضى الله الأمر في السماء . .» الحديث متفق عليه . ▫ وقوله فيه : «خُضْعانًا» يجوز ضم خائه مع سكون الضاد ، ويجوز أيضًا فتحهما : «خَضَعانًا» .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة : في كونه تفسيراً للآية ببيان عجز الملائكة بما يلحقهم من الفزع ، وبيان قدرة الله بإثبات العلو والكُبر له .

📌 الدليل الثالث : حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا أراد الله تعالى أن يوحي بالأمر . . .» الحديث . رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السُّنة » ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ، وإسناده ضعيف ، ويقوي أصله حديث أبي هريرة المتقدم .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1 أحدهما : في قوله : «فإذا سمع ذلك أهل السماوات صعقوا وخروا لله سجداً» .

2 والآخر : في قوله : «وهو العلي الكبير» فأخبر عن عجز الملائكة بما يلحقهم من الصعْق والخرور ، وأخبر عن قدرة ربنا سبحانه بما له من العلو والكُبر .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ الآيَةِ.

الثَّانِيَةُ: مَا فِيهَا مِنَ الحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشِّرْكِ، خُصُوصًا مَنْ تَعَلَّقَ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الآيَةُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشِّرْكِ مِنَ الْقَلْبِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾[سبأ: 23].

الرَّابِعَةُ: سَبَبُ سُؤَالِهِمْ عَنْ ذَلِكَ.

الْخَامِسَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ يُجِيبُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «قَالَ: كَذَا وَكَذَا».

السَّادِسَةُ: ذِكْرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ: جِبْرِيلُ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يَقُولُ لأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كُلِّهِمْ؛ لأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَهُ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْغَشْيَ يَعُمُّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ كُلَّهُمْ.

التَّاسِعَةُ: ارْتِجَافُ السَّمَاوَاتِ لِكَلامِ اللهِ.

الْعَاشِرَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: ذِكْرُ اسْتِرَاقِ الشَّيَاطِينِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: صِفَةُ رُكُوبِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: سَبَبُ إِرْسَالُ الشِّهَابِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ تَارَةً يُدْرِكُهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَتَارَةً يُلْقِيهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ مِنَ الإِنْسِ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ.

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُ الْكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الأَحْيَانِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُ يَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ لَمْ يُصَدَّقْ كَذِبُهُ إِلاَّ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: قَبُولُ النُّفُوسِ لِلْبَاطِلِ، كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ وَلا يَعْتَبِرُونَ بِمِائَةٍ؟!

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُمْ يُلْقِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ تِلْكَ الْكَلِمَةَ، وَيَحْفَظُونَهَا وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَا.

الْعِشْرُونَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ؛ خِلافًا لِلْمُعَطِّلَةِ.

الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالْغَشْيَ خَوْفٌ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ يَخِرُّونَ للهِ سُجَّدًا.

بَاب ُ الشَّفَاعَةِ

وَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلاَ شَفِيعٌ ﴾[الأَنْعَامُ : 51] .

وَقَوْلُـهُ : ﴿قُلْ للهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً﴾[الزُّمَـر : 44] .

وَقَوْلُـهُ : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ﴾[البقَـرَة :255] .

وَقَوْلُـهُ : ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لاَ تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلاَّ مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴾[النَّجْم :26] .

وَقَوْلُـهُ : ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللهِّ لا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلاَ فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّن ظَهِيرٍ ۝ وَلاَ تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾[سَبَأ :23-22] .

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : «نَفَى اللهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ ، فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ ، أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ ، أَوْ يَكُونَ عَوْناً للهِ ، وَلَمْ يَبْقَ إِلاَّ الشَّفَاعَةُ ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لاَ تَنْفَعُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ ، كَمَا قَالَ : ﴿وَلاَ يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنِ ارْتَضَى﴾[الأنبياء :28] .

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ – لاَ يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلاً – ثُمَّ يُقَالُ لَهُ : «ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ يُسْمَعْ ، وَسَلْ تُعْطَ ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ» .

وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ : «مَنْ قَالَ (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ) خَالِصاً مِنْ قَلْبِهِ» ، فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الإِخْلاَصِ بِإِذْنِ اللهِ ، وَلاَ تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ .

وَحَقِيقَتُهُ : أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الإِخْلاَصِ ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ لِيُكْرِمَهُ ، وَيَنَالَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ .

فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ ، وَلِهَذَا أَثْبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ ، وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لاَ تَكُونُ إِلاَّ لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالإِخْلاَصِ» . انْتَهَى كَلاَمُهُ .

📝 مقصود الترجمة : بيانُ برهانٍ آخرَ من براهينِ التوحيد ؛ وهو : ملْكُ الله للشفاعة ، وأنه لا يشاركه فيها غيره .

- فمن ملكها حقيق بأن يُعبد ، ومن لا يملكها فلا يستحق العبادة .

- والشفاعة عند علماء الاعتقاد المراد بها : الشفاعة عند الله .

- الشفاعة عند الله شرعًا : سؤال الشافع الله حصولَ نفعٍ للمشفوعِ له .

- والنفع المراد يكون تارةً جلباً لخير ، وتارةً دفعاً لشر .

ذكر المصنف رحمه الله لتحقيق مقصود الترجمة خمسة أدلة :

الدليل الأول :قوله تعالى :﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام : 51] .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ .

نفياً لوجود شفيع يبتدئ الشفاعة دون إذن الله ، فلا شفيع إلا مَنْ أذن له الله .

الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر : 44] .

ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1 أحدهما : في قوله : ﴿قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ﴾ ، بتحقيق حصر ملكها فيه ؛ فإن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر في كلام العرب .

2 والآخر : في قوله : ﴿جَمِيعًا﴾ ، تأكيداً لمُلك الله كل أفراد الشفاعة .

الدليل الثالث : قوله تعالى : ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة : 255] الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ﴾ مع قوله : ﴿إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ .

أي : لا أحد يشفع عند الله إلا بإذنه ، مما يدل على ملكه الشفاعة وحده .

فليس لشفيع حظ من الشفاعة استقلالاً .

الدليل الرابع : ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ﴾ [النجم : 26] الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : ﴿لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ .

فنفى عن الملائكة المقربين إغناءهم أحداً بشفاعتهم إلا بعد إذن الله ورضاه .

الدليل الخامس : قوله تعالى : ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [سبأ : 22] الآية والتي بعدها .

ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله في الآية بعدها : ﴿وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ .

فنفى نَفْع شفاعة أحد عنده إلا بصدور الإذن منه سبحانه ، لأنه يملكها .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ الآيَاتِ .

الثَّانِيَةُ : صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمَنْفِيَّةِ .

الثَّالِثَةُ : صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُثْبَتَةِ .

الرَّابِعَةُ : ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الْكُبْرَى ، وَهِيَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ .

الْخَامِسَةُ : صِفَةُ مَا يَفْعَلُهُ ﷺ أَنَّهُ لاَ يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ ؛ بَلْ يَسْجُدُ ، فَإِذَا أُذِنَ لَهُ شَفَعَ .

السَّادِسَةُ : مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِهَا؟

السَّابِعَةُ : أَنَّهَا لاَ تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ .

الثَّامِنَةُ : بَيَانُ حَقِيقَتِهَا .

📍«الثانية : صفة الشفاعة المنفية» ، أي : الخالية من إذن الله ورضاه .

📍«الثالثة : صفة الشفاعة المثبتة» ، وهي المشتملة على إذن الله ورضاه .

بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى :
﴿ إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾[القصص: 56]

فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ ، جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ ، فقَالَ لَهُ : «يا عَمِّ ، قُلْ : (لاَ إِلَهَ إلاَّ اللهُ) ، كَلِمَةً أُحاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ» ، فَقَالاَ لَهُ : أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأعَادَا ، فَكَانَ آخِرُ مَا قَالَ : هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ : (لاَ إِلَهَ إلاَّ اللهُ) ، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ، مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ» ، فأنزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ : ﴿مَا كَانَ للنبي والَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾[التوبة :113] .

وأَنْزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ : ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾[القصص :56] .

مقصود الترجمة : بيان برهان آخر من براهين التوحيد : وهو خلوص مِلك الشفاعة لله وحده .

<u>والفرق بين هذه الترجمة وسابقتها :</u>

- أن الترجمة السابقة في إثبات الشفاعة وتحقيق مُلك الله لها .
- وهذه الترجمة في تحقيق انفراده بملكها ، فإن مَنْ يملك شيئًا ربما شاركه غيره .
- فأتى المصنف بهذه الترجمة لإبطال وقوع الشركة في الشفاعة .
- والهداية المنفية عن النبي ﷺ في الآية هي هداية التوفيق والإلهام .
- وأما هداية البيان والإرشاد ، كقوله : ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾[الشورى : 52] ، هي له ولِمَنْ شاء الله من خلقه .

◻ ذكر المصنف رحمه الله لتحقيق مقصود الترجمة دليلين :

📌 الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص : 56] .

◉ ودلالته على مقصود الترجمة : في نفي مُلكه ﷺ هداية مَنْ أحب في الدنيا لقرابته ونصرته وهو عمه أبو طالب .

▫ وإذا كان لا يملك له في الدنيا نفعًا فأحرى ألا يملك له نفعًا في الآخرة على وجه الاستقلال لزوال الأملاك فيها إلا مُلك الله .

📌 الدليل الثاني : حديث المسيب بن حزن رضي الله عنه والد سعيد أنه قال : «لما حضرت أبا طالب الوفاة . .» الحديث . متفق عليه .

◉ ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله ﷺ «لأستغفرن لك ما لم أُنه عنك» فأنزل الله عز وجل ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ ، تحقيقاً لخلوص ملك الشفاعة لله ، وأن خير الخلق لم يملك لعمه في الدنيا شيئاً ، فأحرى ألا يملك له شيئاً في الآخرة ، وأنه لا يملك أحد من الشفعاء من الشفاعة شيئاً إلا بتمليك الله له .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : تَفْسِيرُ قَوْلِه : ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾[القصص :56] الآيَةَ .

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ قَوْلِه : ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَو كانوا أُولِي قُربى مِن بَعدِ ما تَبَيَّنَ لَهُم أَنَّهُم أَصحابُ الجَحِيمِ﴾ [التوبة :113] الآيَةَ .

الثَّالِثَةُ : وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الْكَبِيرَةُ ، تَفْسِيرُ قَوْلِه : «قُلْ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» بِخِلاَفِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ .

الرَّابِعَةُ : أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا قَالَ لِلرَّجُلِ : «قُلْ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» ؛ فَقَبَّحَ اللهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأَصْلِ الإِسْلاَمِ .

الْخَامِسَةُ : جِدُّهُ ﷺ ، وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسْلاَمِ عَمِّهِ .

السَّادِسَةُ : الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلاَمَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَسْلاَفِهِ .

السَّابِعَةُ : كَوْنُهُ ﷺ اسْتَغْفَرَ لَهُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَه ، بَلْ نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ .

الثَّامِنَةُ : مَضَرَّةُ أَصْحَابِ السَّوْءِ عَلَى الإِنْسَانِ .

التَّاسِعَةُ : مَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الأَسْلاَفِ وَالأَكَابِرِ .

الْعَاشِرَةُ : الشُّبْهَةُ لِلْمُبْطِلِينَ فِي ذَلِكَ ؛ لاِسْتِدْلاَلِ أَبِي جَهْلٍ بِذَلِكَ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ ؛ لأَنَّهُ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتْهُ .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : التَّأَمُّلُ فِي كِبَرِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّينَ ؛ لأَنَّ فِي الْقِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلاَّ بِهَا ، مَعَ مُبَالَغَتِهِ ﷺ وَتَكْرِيرِهِ ؛ فَلأَجْلِ عَظَمَتِهَا وَوُضُوحِهَا عِنْدَهُمُ اقْتَصَرُوا عَلَيْهَا .

📍 «الرابعة : أن أبا جهل ومَنْ معه يعرفون مراد النبي ﷺ إذا قال للرجل : قل لا إله إلا الله» ، أي : أن مطلوب النبي ﷺ قولها مع اعتقاد معناها والعمل بمقتضاها لا مجرد لفظها ، بخلاف مَن يقولها بلسانه ولا يعتقد معناها ولا يعمل بمقتضاها ، فهؤلاء حقيقون بقول المصنف : «فقبّح الله مَنْ أبو جهل أعلم منه بأصل الإسلام» .

📍 «التاسعة : مضرة تعظيم الأسلاف والأكابر» ، أي : إذا جُعل قولهم حُجةً عند التنازع دون قول الله وقول رسوله ﷺ ، فالمضرة في تعظيمهم إذا كان قولهم مخالفًا الشريعة ، فإن خلا من ذلك فمن أصول الدين تعظيم الأسلاف والأكابر .

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

وَقَـوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾ [النساء : 171] .

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا – فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَقَالُوا لاَ تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلاَ تَذَرُنَّ وَدًّا وَلاَ سُوَاعًا وَلاَ يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾ [نوح : 23] – ؛ قَالَ : «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ ؛ أَنِ انْصُبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَاباً ، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ ، فَفَعَلُوا ، وَلَمْ تُعْبَدْ ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَنُسِيَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ» .

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ : «قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ : لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ» .

وَعَنْ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ ، فَقُولُوا : عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ» أَخْرَجَاهُ .

. . . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ» .

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» ، قَالَهَا ثَلاثاً .

مقصود الترجمة : بيان سبب وقوع الناس في الشرك مع ظهور براهين التوحيد ، وهو الغلو في الصالحين .

- فمنشأ الشرك هو الغلو في الصالحين ؛ لأن الصالح له قدْرٌ عند الله وعند الناس .
- ومن الناس مَنْ يبالغ في قدره ، فيجرّه ذلك إلى الشرك .

والغلو : هو مجاوزة الحد المأذون فيه على وجه الإفراط ، أي : على وجه التعدي بالزيادة .

ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة خمسة أدلة :

الدليل الأول : قوله تعالى : «﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾ [النساء : 171]» .

ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : ﴿ لاَ تَغْلُوا﴾ .

- فهو نهي عن الغلو نهي تحريم ، والغلو الذي كانوا فيه هو الغلو في الصالحين .

📌 الدليل الثاني : حديث ابن عباس أنه قال في قوله تعالى : «﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ﴾ [نوح : 23] هذه أسماء رجال صالحين . .» الحديث . رواه البخاري .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ﴾ .

- مع بيان تلك الآلهة بأنهم الرجال الصالحون في قوم نوح الذين سماهم الله ، وهم «ود ، وسواع ، ويغوث ، ويعوق ، ونسر»
- فغلوا فيهم برفعهم فوق قدرهم حتى وقعوا في الشرك بالله عز وجلّ .

📌 الدليل الثالث : حديث عمر أن رسول الله ﷺ قال : «لا تطروني كما أطرت النصارى . . .» . الحديث ، أخرجاه ، أي : في الصحيحين ، وهو عند مسلم بأصله لا لفظه ، فاللفظ للبخاري .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «كما أطرت النصارى ابن مريم» .

- أي : في قولهم في عيسى ابن مريم أنه ابن الله ، وجعْله إياه إلهًا ؛ فغلوا فيه بالإطراء ووقعوا في الشرك .

📎 والإطراء : هو مجاوزة الحد في المدح ، والوقوع بالكذب فيه .

📌 الدليل الرابع : حديث ابن عباس أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إياكم والغلو . .» الحديث . أخرجه النسائي وابن ماجه ، وإسناده صحيح . وبيّض المصنف لراويه من الصحابة فلم يثبته ، وهو المشار إليه بالنقط في نسختكم .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1️⃣ أحدهما : في قوله : «إيّاكم والغلو» ، بالتحذير منه وتحريماً له .

2️⃣ والآخر : في قوله : «فإنما أهلك مَنْ كان قبلكم الغلو» ، ببيان أن المُهلِك للأمم المتقدمة هو غلوها .

📌 الدليل الخامس : حديث ابن مسعود -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن رسول الله ﷺ قال : «هلك المتنطعون» ، رواه مسلم .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة : في إخباره ﷺ عن هلاك المتنطعين لتنطعهم ، والمتنطعون هم الواقعون في الغلو .

📎 وأصل التنطع هو التقعر في الكلام ، أي : المبالغة بالتكلف فيه ، حتى كأنه يخرجه من قعر فمه ، ثم صار اسماً للغلو كله .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا الْبَابَ وَبَابَيْنِ بَعْدَهُ ، تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الإِسْلَامِ ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللهِ وَتَقْلِيبِهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبَ .

الثَّانِيَةُ : مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شِرْكٍ حَدَثَ فِي الأَرْضِ أَنَّهُ بِشُبْهَةِ الصَّالِحِينَ .

الثَّالِثَةُ : مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شَيْءٍ غُيِّرَ بِهِ دِينُ الأَنْبِيَاءِ ، وَمَا سَبَبُ ذَلِكَ ، مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَهُمْ .

الرَّابِعَةُ : قَبُولُ الْبِدَعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالْفِطَرِ تَرُدُّهَا .

الْخَامِسَةُ : أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ : مَزْجُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ .

فَالأَوَّلُ : مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ .

وَالثَّانِي : فِعْلُ أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ شَيْئًا أَرَادُوا بِهِ خَيْرًا ؛ فَظَنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ .

السَّادِسَةُ : تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ .

السَّابِعَةُ : جِبِلَّةُ الآدَمِيِّ فِي كَوْنِ الْحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ وَالْبَاطِلِ يَزِيدُ .

الثَّامِنَةُ : أَنَّ فِيهِ شَاهِداً لِمَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ : أَنَّ الْبِدْعَةَ سَبَبُ الْكُفْرِ .

التَّاسِعَةُ : مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَؤُولُ إِلَيْهِ الْبِدْعَةُ ؛ وَلَوْ حَسُنَ قَصْدُ الْفَاعِلِ .

الْعَاشِرَةُ : مَعْرِفَةُ الْقَاعِدَةِ الْكُلِّيَّةِ ، وَهِيَ النَّهْيُ عَنِ الْغُلُوِّ ، وَمَعْرِفَةُ مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : مَضَرَّةُ الْعُكُوفِ عَلَى الْقَبْرِ لأَجْلِ عَمَلٍ صَالِحٍ .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ النَّهْيِ عَنِ التَّمَاثِيلِ وَالْحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهَا .

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : مَعْرِفَةُ عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا مَعَ الْغَفْلَةِ عَنْهَا .

📍 قوله : «الثانية : معرفة أول شرك حدث في الأرض أنه بشبهة الصالحين» ، أي : فيما وقع في قوم نوح من تعلقهم بالصالحين من دون الله .

📍 «الحادية عشرة : مضرة العكوف على القبر لأجل عمل صالح» ، وهو الشوق إلى العبادة ، فإن قوم نوح صوّروا أولئك الصالحين ليشتاقوا إلى عبادة الله برؤيتهم ، فابتدأ عكوفهم عند قبورهم ابتغاء حصول شوقهم إلى العبادة ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم من دون الله .

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : وَهِيَ - أَعْجَبُ وَأَعْجَبُ - قِراءتُهُمْ إيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيث ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِمَعْنَى الْكَلاَمِ ، وَكَوْنُ اللهِ حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ قَوْمِ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهى اللهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ فَهُوَ الْكُفْرُ الْمُبِيحُ لِلدَّمِ وَالْمَالِ .

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إلاَّ الشَّفَاعَةَ .

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : ظَنُّهُمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَّرُوا الصُّوَرَ أَرَادُوا ذَلِكَ .

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : الْبَيَانُ الْعَظِيمُ فِي قَوْلِهِ : «لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ» ، فَصَلَوَاتُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ على أَنْ بَلَّغَ الْبَلاَغَ الْمُبِينَ .

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : نَصِيحَتُهُ إِيَّانَا بِهَلاَكِ الْمُتَنَطِّعِينَ .

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِيَ الْعِلْمُ ، فَفِيهَا بَيَانُ مَعْرِفَةِ قَدْرِ وُجُودِهِ وَمَضَرَّةِ فَقْدِهِ .

الْعِشْرُونَ : أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ الْعِلْمِ : مَوْتُ الْعُلَمَاءِ .

📍«السادسة عشرة : ظنهم أن العلماء الذين صوروا الصور أرادوا ذلك» ، أي : العلماء بحالهم ، لا بأمر الله ، فإن أولئك كانوا يعلمون أخبار أولئك الصالحين ولهم قدرة على تمثيل صورهم بما حفظوا من أوصافهم ، فأوقعوا الناس فيما أوقعوه ، ولم يكن لهم علم كامل بأمر الله ، وإلا لامتنعوا مما يُقرّب الناس من الشرك .

📍«التاسعة عشرة : التصريح بأنها لم تُعبد حتى نُسي العلم ، ففيها بيان معرفة قدر وجوده ومضرة فَقْده» ، أي قدر وجود العلم ومضرة فقْده ، فإذا وُجد العلم وبُث منشوراً حُفِظ الشرع وأعلاه التوحيد ، وإذا فُقِد العلم ذهب الشرع فوقع الناس في الشرك فما دونه .

بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللهَ
عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ
فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ ، فَقَالَ : «أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ ، أَوِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ ، بَنَوا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً ، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ» .

فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ : فِتْنَةَ الْقُبُورِ ، وَفِتْنَةَ التَّمَاثِيلِ .

وَلَهُمَا عنها ، قَالَتْ : لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا ، فَقَالَ ـ وَهُوَ كَذَلِكَ ـ : «لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» ؛ يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأُبْرِزَ قَبْرُهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً . أَخْرَجَاهُ .

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ ، وَهُوَ يَقُولُ : «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ ؛ فَإِنَّ اللهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً ، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً ؛ لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً ، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ ، فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ» .
فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، ثُمَّ أَنَّهُ لَعَنَ – وَهُوَ فِي السِّيَاقِ – مَنْ فَعَلَهُ ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ ؛ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا : «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً» ، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِداً .

وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدْ اتُّخِذَ مَسْجِداً ، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِداً ، كَمَا قَالَ ﷺ : «جُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً» .

وَلِأَحْمَدَ – بِسَنَدٍ جَيِّدٍ – عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً : «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» . رَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ .

📝 مقصود الترجمة : بيان إبطال عبادة الصالحين ، لما ورد من التغليظ – أي : التشديد – من عبادة الله عند قبر رجل صالح ، منعًا من الوقوع في عبادته ، والتغليظ أشد لِمَنْ عبده من دون الله .

ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة أربعة أدلة :

الدليل الأول : حديث عائشة -رضي الله عنها- «أن أم سلمة ذكرت لرسول الله ﷺ . .» الحديث . متفق عليه .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «أولئك شرار الخلق عند الله» .

- وموجِب جعْلهم شر الخلق ، بناؤهم المساجد على القبور ليعبدوا الله عندها .
- فيشوِّقهم حضورهم عند قبور الصالحين إلى عبادة الله فيعبدونهم .
- فالتغليظ عليهم لأجل عبادتهم الله عند رجل صالح ، فغيرهم مَنْ يعبد الصالح أولى بأن يكون شراً منهم .

الدليل الثاني : حديث عائشة -رضي الله عنها- أيضاً «قالت : «لما نُزل برسول الله ﷺ . .» الحديث . متفق عليه .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» مع قوله : «لعنة الله على اليهود والنصارى» .

- فلعنهم تغليظ عليهم لأنهم جعلوا على قبور أنبيائهم مساجد يريدون منها أن يعبدوا الله عندها ؛ فاستحقوا اللعن بذلك .
- فغيرهم ممَنْ يعبد الأنبياء أولى باللعن .

الدليل الثالث : حديث جندب بن عبد الله -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أنه قال : «سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس . .» الحديث . رواه مسلم .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله ﷺ : « ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، فإني أنهاكم عن ذلك» .

- فنهى النبي ﷺ عن طريقتهم تقبيحاً لها ؛ إذ جعلوا قبور الأنبياء مساجد يعبدون الله عندها .
- فغيرهم ممَنْ يعبد أولئك الأنبياء أولى بنهيه عن ما يفعل .

ووقع نهيه ﷺ عما ذُكر بوجهين :

1. أحدهما : في قوله : «فلا تتخذوا القبور مساجد» بالإتيان بـ «لا» الدالة على النهي .
2. والآخر : في قوله : «فإني أنهاكم عن ذلك» المصرح بنهيه ﷺ .

الدليل الرابع : حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً : «إنّ من شرار الناس . . .» الحديث .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «إنّ من شرار الناس» مع قوله : «والذين يتخذون القبور مساجد» .

- فجعلهم شر الناس لأنهم قصدوا عبادة الله عند قبور المعظّمين من الأنبياء فمَنْ دونهم .
- ومَنْ عبد أولئك المعظمين من دون الله أولى بأن يكون شراً منهم .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِداً يُعْبَدُ اللهُ فِيهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ ؛ وَلَوْ صَحَّتْ نِيَّةُ الْفَاعِلِ .

الثَّانِيَةُ : النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ ، وَغِلَظُ الأَمْرِ .

الثَّالِثَةُ : الْعِبْرَةُ فِي مُبَالَغَتِهِ ﷺ فِي ذَلِكَ : كَيْفَ بَيَّنَ لَهُمْ هَذَا أَوَّلاً ، ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ قَالَ مَا قَالَ ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي النَّزْعِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا تَقَدَّمَ .

الرَّابِعَةُ : نَهْيُهُ عَنْ فِعْلِهِ عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ الْقَبْرُ .

الْخَامِسَةُ : أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ .

السَّادِسَةُ : لَعْنُهُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ .

السَّابِعَةُ : أَنَّ مُرَادَهُ ﷺ تَحْذِيرُنَا عَنْ قَبْرِهِ .

الثَّامِنَةُ : الْعِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ .

التَّاسِعَةُ : مَعْنَى اتِّخَاذِهَا مَسْجِداً .

الْعَاشِرَةُ : أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنِ اتَّخَذَهَا وَبَيْنَ مَنْ تَقُومُ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ ، فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشِّرْكِ قَبْلَ وُقُوعِهِ مَعَ خَاتِمَتِهِ .

📍 قوله :«السابعة : أن مراده ﷺ تحذيرنا عن قبره»

◻️ أي : ألا نفعل به ما فعلته اليهود والنصارى بقبور صالحيهم ، فالتحذير مخصوص بهذه الحال .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : ذِكْرُهُ - فِي خُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ - الرَّدَّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا أَشَرُّ أَهْلِ الْبِدَعِ ؛ بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ السَّلَفِ مِنَ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً ، وَهُمُ الرَّافِضَةُ وَالْجَهْمِيَّةُ ، وَبِسَبَبِ الرَّافِضَةِ حَدَثَ الشِّرْكُ وَعِبَادَةُ الْقُبُورِ ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : مَا بُلِيَ بِهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ النَّزْعِ .

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : مَا أُكْرِمَ بِهِ مِنَ الْخُلَّةِ .

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ .

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الصِّدِّيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ .

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : الْإِشَارَةُ إِلَى خِلَافَتِهِ .

📍 قوله : «الحادية عشرة : ذِكْره في خطبته قبل موته بخمس : الرد على الطائفتين اللتين هما أشر أهل البدع»

◽ وهما : الرافضة والجهمية .

🔶 فأما الرافضة فالرد عليهم في نهيه ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد بقوله : «ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك» ، وكانوا هم أوَّل مَنْ شيّد المزارات وشرَّع الزيارات ، وصنفوا فيها بناء المشاهد وأدعيتها .

🔶 وأما الرد على الجهمية : ففي قوله ﷺ «فإن الله قد اتخذني خليلاً» ، أي : جعلني محبوباً له في أعلى مراتب المحبة وهي الخلة ، ففيه إثبات صفة المحبة له سبحانه ، والجهمية ينفون أسماء الله وصفاته .

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَاناً تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ

رَوَى مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «اللَّهُم لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثناً يُعْبَدُ ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائهُمْ مَسَاجِدِ» .

وَلاِبْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : ﴿ أَفَرَءيتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى﴾[النَّجْم :19] ، قَالَ : «كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ فَمَاتَ ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ» .

وَكذَا قَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : «كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ» .

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائرَاتِ الْقُبُورِ ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرَجَ» . رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ .

📝 مقصود الترجمة : بيان أن الغلو في قبور الصالحين يؤدي إلى الشرك بأن يُعبد أولئك الصالحون .

▫ فالغلو في قبور الصالحين باتخاذها مساجد أو العكوف عليها ، أو الصلاة عندها يُصيّرها – أي : يحولها ويجعلها – أوثانًا تُعبد من دون الله ؛ فيتعاظم في قلوبهم تأليهها حتى يجعلوا عبادتهم لها .

📎 والأوثان : جمع وثن ، وهو اسم جامع كل ما يُعبد من دون الله .

🔲 ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة أربعة أدلة :

📌 الدليل الأول : حديث عطاء بن يسار – أحد التابعين – : أن رسول الله ﷺ قال : «اللهمَّ لا تجعل قبري وثنًا يُعبد . .» الحديث . رواه مالك في الموطأ ، وهو ضعيف لإرساله ، وله شواهد يتقوى بها .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في دعائه ﷺ : « اللهمَّ لا تجعل قبري وثنًا يُعبد » ، مع ذكره موجب جعله وثناً في قوله : «اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» ، وهو من الغلو فيها الذي يوقع في عبادة أولئك الأنبياء من دون الله .

📌 الدليل الثاني : حديث مجاهد بن جبر المكي أحد التابعين في تفسير قوله تعالى : «﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى﴾ ، قال : كان يلتّ لهم السويق . .» الحديث . رواه ابن جرير في تفسيره ، وإسناده صحيح .

ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : «فعكفوا على قبره» .

- أي : أقاموا على قبره تعظيماً له ، ثم أفضى بهم تعظيمه أن عبدوه من دون الله .

📌 الدليل الثالث : حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- في تفسير الآية المذكورة أيضًا ، قال : «كان يلتّ السويق للحاج» ، رواه البخاري .

والسويق : دقيق الحنطة أو الشعير . ولَتُّه : خلْطُه وبلّه بالسمن وغيره .

ودلالته على مقصود الترجمة : في كون اللات رجلاً صالحًا ، يُحسن إلى الحجاج بإطعامهم .

- فغلوا فيه حتى عبدوه ، فصار وثنًا يُعبَد من دون الله .

📌 الدليل الرابع : حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال : «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور . .» الحديث .

رواه الأربعة ، وإسناده ضعيف . والجملتان الأولى والثانية لهما شواهد يصحان بها .

ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : «والمتخذين عليها المساجد والسُّرج» .

- فإن هذا من الغلو الذي لُعن صاحبه ، لأنه ذريعة إلى تصيير تلك القبور المعظمة أوثانًا تُعبد من دون الله .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : تَفْسِيرُ الأَوْثَانِ .

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ الْعِبَادَةِ .

الثَّالِثَةُ : أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَسْتَعِذْ إِلاَّ مِمَّا يَخَافُ وُقُوعَهُ .

الرَّابِعَةُ : قَرْنُهُ بِهَذَا اتِّخَاذَ قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ .

الْخَامِسَةُ : ذِكْرُ شِدَّةِ الْغَضَبِ مِنَ اللهِ .

السَّادِسَةُ : - وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا - مَعْرِفَةُ صِفَةِ عِبَادَةِ اللاَّتِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ الأَوْثَانِ .

السَّابِعَةُ : مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ .

الثَّامِنَةُ : أَنَّهُ اسْمُ صَاحِبِ الْقَبْرِ ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ .

التَّاسِعَةُ : لَعْنُهُ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ .

الْعَاشِرَةُ : لَعْنُهُ مَنْ أَسْرَجَهَا .

📍 قوله :«الثالثة : أنه ﷺ لم يستعذ إلا مما يخاف وقوعه»

▫️ أي : في قوله ﷺ : «اللهمَّ لا تجعل قبري وثنا يُعبد» ؛ فهو دعاء التجاء واعتصام ، وهذه هي حقيقة الاستعاذة .

بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَة المُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ ، وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ [التوبة : 128] الْآيَةَ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً ، وَلاَ تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً ، وَصَلُّوا عَلَيَّ ؛ فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ ، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ .

وَعَنْ عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو ، فَنَهَاهُ ، وَقَالَ : أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : «لاَ تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيداً ، وَلاَ بُيُوتَكُمْ قُبُوراً ؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ» . رَوَاهُ فِي المُخْتَارَةِ .

📝 مقصود الترجمة : بيان حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد – أي : جانبه – من كل ما ينقصه أو ينقضه .

📎 سده الذرائع – يعني الطرق – الموصلة إلى الشرك .

💠 <u>وأُفرِد ﷺ بوصف الحماية للتوحيد مع كونها في كلام الله وشرعه لأمرين :</u>

1️⃣ أحدهما : أن المصطفى ﷺ كان هو أوّل قائم به في هذه الأمة .

2️⃣ والآخر : أن كثيرًا مِمّنْ زلّت قدمه في التوحيد أُتي من قِبَل غلُّوه في المصطفى ﷺ .

👈 فلأجل الأمرين المذكورين لم يقل المصنف : باب : ما جاء في حماية الشرع جناب التوحيد ،

▫️ وإنما قال : باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد .

✅ جواز الخبر عنه ﷺ بأنه المصطفى ؛ لحديث واثلة بن الأسقع في صحيح مسلم ، وأعلى من هذا ما رواه أحمد بسند صحيح من حديث عوف بن مالك أنه ﷺ قال : «أنا النبي المصطفى» فمن أسمائه المعظمة شرعًا اسم المصطفى .

ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة ثلاثة أدلة :

الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة : 128] الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ .

أي : حريص على هدايتكم ، ومن حرصه ﷺ : حمايتَه جناب التوحيد ، وسدَّه كل طريق يوصل إلى الشرك .

الدليل الثاني : حديث أبي هريرة –رَضِيَ اللهُ عَنْهُ– أنه قال : «قال رسول الله ﷺ : «لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً . .» الحديث . رواه أبو داود وإسناده حسن ، وله شواهد يصح بها ، فهو حديث صحيح .

ودلالته على مقصود الترجمة من ثلاثة وجوه :

1 أحدها : في قوله ﷺ : «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً» ، أي لا تعطلوها من الصلاة وقراءة القرآن ؛ حتى تكون كالقبور التي ليست محلاً لذلك .

2 وثانيها : في قوله ﷺ : «ولا تجعلوا قبري عيداً» ، أي لا تزوروه على وجه مخصوص مُلتزَمٌ به .

3 وثالثها : في قوله ﷺ : «وصلّوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم» ؛ دفعاً لتوهم الحاجة للقرب منه ﷺ عند إرادة الصلاة عليه ، فإن صلاته على النبي ﷺ تُبلَّغ النبي ﷺ وإن بعُد بتبليغ الملائكة له .

وهذه الوجوه الثلاثة نهيان وأمر ، كلها تبين حمايته ﷺ جناب التوحيد ، وسده كل طريق يوصل إلى الشرك .

الدليل الثالث : حديث علي بن الحسين « أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَجِيءُ إِلَى فُرْجَة . . . » ، الحديث رواه الضياء المقدسي في كتاب «المختارة» ، وهو عند من هو أولى منه بالعزو ، فرواه ابن ابي شيبة في مصنفه ، وأبو يعلى الموصلي في مسنده ، واسناده لا بأس به ويشهد له ما تقدم .

ودلالته على المقصود من ثلاثة وجوه :

1 أولها : في قوله : «لا تتخذوا قبري عيداً» .

2 وثانيها : في قوله : «ولا بيوتكم قبوراً» .

3 وثالثها : في قوله : «فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم» على ما تقدم بيانه في سابقه ، فالقول فيه حذو القول فيما تقدم .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءةٌ .

الثَّانِيَةُ : إِبْعَادُهُ أُمَّتَهُ عَنْ هَذَا الحِمَى غَايَةَ الْبُعْدِ .

الثَّالِثَةُ : ذِكْرُ حِرْصِهِ عَلَيْنَا وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ .

الرَّابِعَةُ : نَهْيُهُ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ ، مَعَ أَنَّ زِيَارَتَهُ مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ .

الْخَامِسَةُ : نَهْيُهُ عَنِ الإِكْثَارِ مِنَ الزِّيَارَةِ .

السَّادِسَةُ : حَثُّهُ عَلَى النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ .

السَّابِعَةُ : أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ لاَ يُصَلَّى فِي الْمَقْبَرَةِ .

الثَّامِنَةُ : تَعْلِيلُهُ ذَلِكَ بِأَنَّ صَلاَةَ الرَّجُلِ وَسَلاَمَهُ عَلَيْهِ يَبْلُغُهُ وَإِنْ بَعُدَ ، فَلاَ حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ الْقُرْبَ .

التَّاسِعَةُ :كَوْنُهُ ﷺ فِي الْبَرْزَخِ تُعْرَضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلاَةِ وَالسَّلاَمِ .

📍 «الرابعة : نهيه عن زيارة قبره ﷺ على وجه مخصوص مع أن زيارته من أفضل الأعمال»

- لأن زيارة القبور على الوجه المشروع سُنة ، وقبره ﷺ أفضل قبر على وجه الأرض ، واتباع السُّنن من أفضل الأعمال .
- فالفضل راجع إلى العمل نفسه ، أي زيارة القبور .

📍 «التاسعة : كونه ﷺ في البرزخ» ، أي في القبر .

📍 «تُعرض عليه أعمال أمته في الصلاة والسلام» ، أي : بتبليغه ﷺ صلاة وسلام المصلين والمسلمين عليه من أمته .

- فمعنى العرض : تبليغهما له ﷺ .

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ [النساء :51] .

وَقَوْلُـهُ : ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة :60] .

وَقَوْلُـهُ : ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ [الكهف :21] .

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ : «فَمَنْ؟!» أَخْرَجَاهُ .

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللهَ زَوَى لِيَ الأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا ، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ : الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَلاَّ يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ ، وَأَلاَّ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لاَ يُرَدُّ ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَلاَّ أُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ ، وَأَلاَّ أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا ، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا ، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا» .

وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ ، وَزَادَ : «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ ، وَأَنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلاَثُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ ، لاَ نَبِيَّ بَعْدِي ، وَلاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً ، لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» .

مقصود الترجمة : بيان وقوع الشرك في هذه الأمة بعد النبي ﷺ بعبادة بعضها الأوثان .

ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة خمسة أدلة :

الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ . .﴾ [النساء : 51] الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ .

- خبراً عن أهل الكتاب أنهم عبدوا غير الله بعدما أوتوا من الكتاب ، فكما كان من أولئك يكون في غيرهم .
- فمعرفة الدين ليست مانعة من الوقوع في الشرك .

📌 الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ . .﴾ [المائدة : 60] الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾

خبراً عن أهل الكتاب أنّ منهم من عَبَد غير الله بعد أنبيائهم ، فكما كان فيهم يكون في غيرهم .

📌 الدليل الثالث : قوله تعالى : ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ﴾ [الكهف : 21] .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ .

وهو فعل من أفعال المشركين كما تقدم ، وكان هؤلاء في اليهود في أصح القولين ، وسيكون في هذه الأمة مَنْ يحاذيهم .

📌 الدليل الرابع : حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : «لتتبعُن سَنن مَن كان قبلكم . . .» الحديث . متفق عليه ، لكن ليس في الصحيحين «حذو القُذَّة بالقُذَّة» ، بل لفظهما : «شبراً بشبر ، وذراعًا بذراع» .

📎 و القُذَّة : ريشة السهم التي تجُعل في آخره ، مما يقابل رأسه ، ومجموعها قُذ ذ .

ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : «لتتبعُن سَنن مَنْ كان قبلكم» . أي طريقهم .

وكان من طريقهم أنهم وقعوا في الشرك بعد أنبيائهم وأنه سيكون في هذه الأمة مَنْ يتابعهم .

📌 الدليل الخامس : حديث ثوبان أن رسول الله ﷺ قال : «إن الله زوى لي الأرض . . .» الحديث . أخرجه مسلم .

والزيادة التي بعده عزاها المصنف إلى البرقاني ، وهي عند أبي داود وابن ماجه ، وبعضها عند الترمذي ، والعزو إليهم أولى ، وإسنادها صحيح ، وعدل المصنف إلى عزوها إلى البرقاني ، لأن كتابه مُستخرَج على مسلم ؛ فمشترَط فيه الصحة . والمُستخرَج من الكتب هو أن يقصد محدِّث رواية أحاديث كتاب آخر بإسناده هو .

ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1 أحدهما : في قوله ﷺ : «وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان» ، وهو صريح في مقصود الترجمة . 📎 والفئام : الجماعات .

2 والآخر : في قوله ﷺ : «ولا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين» ، وهو خبر صادق عن لحوق حي من أمته ﷺ بالمشركين . 📎 والحي : القبيلة ، وفي رواية أبي داود وابن ماجه : «حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين» .

ولحوقهم المشركين بتحولهم إلى بلدانهم ، ومساكنتهم لهم حتى يرضوا بدينهم فيكونوا مثلهم .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ .

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الْمَائِدَةِ .

الثَّالِثَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ .

الرَّابِعَةُ : - وَهِيَ أَهَمُّهَا - مَا مَعْنَى الإِيمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ؟ هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ؟ أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا وَمَعْرِفَةِ بُطْلاَنِهَا؟

الْخَامِسَةُ : قَوْلُهُمْ : إِنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ : أَهْدَى سَبِيلاً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ .

السَّادِسَةُ : وَهِيَ الْمَقْصُودَةُ بِالتَّرْجَمَةِ - أَنَّ هَذَا لاَ بُدَّ أَنْ يُوجَدَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ ؛ كَمَا تَقَرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ .

السَّابِعَةُ : التَّصْرِيحُ بِوُقُوعِهَا - أَعْنِي عِبَادَةَ الأَوْثَانِ - فِي هَذِهِ الأُمَّةِ فِي جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ .

الثَّامِنَةُ : الْعَجَبُ الْعُجَابُ : خُرُوجُ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ ، مِثْلُ الْمُخْتَارِ مَعَ تَكَلُّمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ ، وَتَصْرِيحِهِ أَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ ، وَفِيهِ أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ ، وَمَعَ هَذَا يُصَدَّقُ فِي هَذَا كُلِّهِ مَعَ التَّضَادِّ الْوَاضِحِ ، وَقَدْ خَرَجَ الْمُخْتَارُ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ ، وَتَبِعَهُ فِئَامٌ كَثِيرَةٌ .

التَّاسِعَةُ : الْبِشَارَةُ بِأَنَّ الْحَقَّ لاَ يَزُولُ بِالْكُلِّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى ؛ بَلْ لاَ تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ .

الْعَاشِرَةُ : الآيَةُ الْعُظْمَى أَنَّهُمْ مَعَ قِلَّتِهِمْ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ ، وَلاَ مَنْ خَالَفَهُمْ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : مَا فِيهِ مِنَ الآيَاتِ الْعَظِيمَةِ مِنْهَا إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللهَ زَوَى لَهُ الْمَشَارِقَ وَالْمَغَارِبَ ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ ، فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ بِخِلاَفِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْكَنْزَيْنِ وَإِخْبَارُهُ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ لأُمَّتِهِ فِي الاثْنَتَيْنِ وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ مُنِعَ الثَّالِثَةَ ، وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ ، وَأَنَّهُ لاَ يُرْفَعُ إِذَا وَقَعَ ، وَإِخْبَارُهُ بِإِهْلاَكِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا ، وَسَبْيِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا ، وَخَوْفِهِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ ، وَإِخْبَارُهُ بِظُهُورِ الْمُتَنَبِّئِينَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ ، وَإِخْبَارُهُ بِبَقَاءِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ ، وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مِنْ أَبْعَدِ مَا يَكُونُ فِي الْعُقُولِ .

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : حَصْرُهُ الْخَوْفَ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ .

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الأَوْثَانِ .

📍 «الرابعة عشرة : التنبيه على معنى عبادة الأوثان» ، أي : أنها لا تختص بالأصنام ؛ فكل ما عُبد من دون الله فهو وثن .

بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ [البقرة :102] .

وَقَوْلُـهُ : ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء :51]

قَالَ عُمَرُ : «الْجِبْتُ : السِّحْرُ ، وَالطَّاغُوتُ : الشَّيْطَانُ» .

وَقَالَ جَابِرٌ : «الطَّوَاغِيتُ : كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ» .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ : وَمَا هُنَّ؟ قَالَ : «الشِّرْكُ بِاللهِ ، وَالسِّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ» .

وَعَنْ جُنْدُبٍ مَرْفُوعاً : «حَدُّ السَّاحِرِ : ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ» . رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ ، وَقَالَ : «الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ» .

وفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ بُجَالَةَ بْنِ عَبْدَةَ قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ : أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ ، قَالَ : فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ .

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا ، فَقُتِلَتْ .

وكذَا صَحَّ عَنْ جُنْدُبٍ .

قَالَ أَحْمَدُ : «عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ» .

 مقصود الترجمة : بيان ماجاء في السحر من الوعيد ومنافاته التوحيد .

 والسحر اصطلاحاً : هو رُقىً يُنفث فيها مع الاستعانة بالشياطين .

ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة سبعة أدلة :

الدليل الأول : ﴿ولَقَد عَلِموا لَمَن اشتَراهُ ما لَهُ في الآخرَة من خَلاقٍ﴾[البقرة :102]

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿ما لَهُ فِي الآخِرَةِ مِن خَلاقٍ﴾ ، حكمًا على من أخذ بحظٍّ من السّحر .

فهو إعلام بأنه لا نصيب له في الأخرة ، والذي لا نصيب له في الآخرة هو الكافر .

الدليل الثاني : قوله تعالى : ﴿يُؤمِنونَ بِالجِبتِ وَالطّاغوتِ﴾ [النساء : 51] .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿يُؤمِنونَ بِالجِبتِ﴾ .

والآية في حق اليهود تعريفاً بما وقعوا فيه من الكفر لمّا أضاعوا الكتاب وآمنوا بالسحر .

والجبت : هو السّحر ، كما فسّره عمر رضي الله عنه عند ابن جرير .

الدليل الثالث :حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :«اجتنبوا السبع الموبقات . . .»الحديث متفق عليه .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «والسحر» ؛ فعدّه ﷺ من الموبقات ، أي : الذنوب المهلكات إهلاكاً شديداً .

والإهلاك الشديد لا يكون إلاّ من المحّرم الأكيد ، فهو من الكبائر .

الدليل الرابع : حديث جندب رضي الله عنه : «حد الساحر ضربه بالسيف» . رواه الترمذي ، وصحح وقفه .

وجعل حدّ الساحر ضربة بالسيف يدلّ على حرمة فعله الشّديدة .

الدليل الخامس : أثر عمر رضي الله عنه ، ورواه أبو داوود وأصله عند البخاري : أن الساحر يُقتل .

الدليل السادس : أثر حفصة رضي الله عنها ، ورواه البيهقي في السنن الكبرى : أن الساحر يُقتل .

الدليل السابع : أثر جندب بن عبد الله ، ورواه البخاري في التاريخ الكبير : أن الساحر يُقتل .

ودلالتهن على مقصود الترجمة : ما فيهنّ من أن الساحر يقتل ، وهذا يدلّ على حرمة فعله الشّديدة .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ .

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ .

الثَّالِثَةُ : تَفْسِيرُ الْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا .

الرَّابِعَةُ : أَنَّ الطَّاغُوتَ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْجِنِّ ، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الإِنْسِ .

الْخَامِسَةُ : مَعْرِفَةُ السَّبْعِ الْمُوبِقَاتِ الْمَخْصُوصَةِ بِالنَّهْيِ .

السَّادِسَةُ : أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ .

السَّابِعَةُ : يُقْتَلُ وَلاَ يُسْتَتَابُ .

الثَّامِنَةُ : وُجُودُ هَذَا فِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ ، فَكَيْفَ بَعْدَهُ؟!

بَابُ بيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ

قَالَ أَحْمَدُ : حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنا عَوْفٌ ، عَنْ حَيَّانَ بنِ العَلاَءِ ، حَدَّثَنا قَطَنُ بنُ قَبِيصَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْعِيَافَةَ ، وَالطَّرْقَ ، وَالطِّيَرَةَ ؛ مِنَ الجِبْتِ» .

قَالَ عَوْفٌ : «الْعِيَافَةُ : زَجْرُ الطَّيْرِ ، وَالطَّرْقُ : الخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ» .

وَالْجِبْتُ – قَالَ : الْحَسَنُ – : «رَنَّةُ الشَّيْطَانِ» .

إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ ، وَلأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَابْنِ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ الْمُسْنَدُ مِنْهُ .

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ ؛ زَادَ مَا زَادَ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وُكِلَ إِلَيْهِ» .

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «أَلاَ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضْهُ ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ ؛ القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» . رَوَاهُ مُسْلِمُ .

وَلَهُمَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْراً» .

📝 مقصود الترجمة : بيان شيء من أنواع السحر ، بتعداد أنواع منه .

📎 <u>وهذه الأنواع قسمان :</u>

1️⃣ أحدهما : ما يرجع إلى حقيقة السحر المتقدمة ، وهو الرقى التي يُنفَث فيها مع الاستعانة بالشياطين .

2️⃣ والآخر : ما يرجع إلى معناه في الوضع العربي ، وهو ما خفي ولطُف سببه .

🔲 ذكر المصنف لتحقيق مقصود الترجمة خمسة أدلة :

📌 الدليل الأول : حديث قبيصة الهلالي -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أنه سمع النبي ﷺ يقول : «إن العيافة والطرق . .» الحديث .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «من الجبت» ، 📎 فالجبت - كما تقدم في تفسير عمر - هو السحر .

🔷 وقد ذكر النبي ﷺ في الحديث ثلاثة أنواع منه :

1️⃣ أولها : العيافة ؛ وهي : الحدس والتخمين في الخبر عما يكون بما ليس سبباً لذلك ، وأكثره يكون بزجر الطير .

▫️ أي : ببعثها وتحريكها- ، ليُستدَل بجهة طيرانها أو ألوانها أو غير ذلك من أحوالها على غيب يُراد علمه .

▫️ فوجه تفسير عوف - وهو ابن أبي جميلة الأعرابي - العيافة بقوله : زجر الطير ؛ لأنها أكثر آلتها التي تكون بها ، فحدسهم وتخمينهم في ادعاء غيب مغيّب عنهم يكون بزجر الطير .

2️⃣ وثانيها : الطرْق ؛ وهو الضرب بالحصى ، فكان يقبض أحدهم حصى في يده ثم يضربها في الأرض ، فيستدل بحالها من الاندثار أو الانتشار على ما يريد علمه ، فإن كانت الأرض رملاً لا تؤدي لانتشار الحصى استعملوا الخط عليها ، وهذا معنى قول عوف بن أبي جميلة : «والطرق الخط يُخط بالأرض» أي : إذا كانت رملاً ، وإلا فأصله الحصى إذا ضُرب به ، لكن لما كانت أكثر أرض العرب رملاً فسَّره بالخط ؛ فيخطون خطوطًا على الأرض يستدلون بها على ما يريدون .

3️⃣ وثالثها : الطيَرة ؛ وهي فعْل ما يحمل على الإحجام أو الإقدام ، وسيأتي في باب مفرد .

🔷 وقول الحسن مفسراً الجبت : رنة الشيطان ؛ يرجع إلى ما ذكره عمر -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- .

🖇 فإن رنته لها معنيان :

1️⃣ أحدهما : صوت الشيطان مطلقًا ؛ فإنه يكون له رنين برفعه .

2️⃣ والآخر : الصيحة الحزينة منه ؛ فإنه يكون لها رنين الحزن .

✅ وكلاهما صحيح ؛

▫️ وما وقع في بعض الكتب بقول "إنه الشيطان" تصحيف .

🔶 فالمذكورات في الحديث من العيافة والطرق والطيرة يُحتمل أن تكون مما صوّت بها الشيطان-أي دعا إليها بصوته- .

▫️ ويحتمل أن تكون هؤلاء الثلاث من كيد الشيطان لابن آدم لما حزن على خروجه من الجنة .

📌 الدليل الثاني : حديث ابن عباس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُما- أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ اقتبس شعبة من النجوم . . .» الحديث . رواه أبو داود وابن ماجه ، وإسناده صحيح ، لكن لفظه : «مَنْ اقتبس علماً من النجوم» .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «فقد اقتبس شعبة من السحر»

- أي : جزءاً من السحر ، فجعل التنجيم من السحر .
- والمراد به : تنجيم التأثير ، وهو النظر في النجوم للاستدلال بها على التأثير ، وسيأتي في باب مفرد .

📌 الدليل الثالث : حديث أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر . .» الحديث . رواه النسائي ، وإسناده ضعيف ، والمحفوظ فيه أنه مرسل عن الحسن البصري .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «مَنْ عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر» .

- أي : نفث فيها مستعيناً بالشياطين ، ثم عقد عليها ، وهو سحر العقد ؛ فهو من أنواع السحر .

📌 الدليل الرابع : حديث ابن مسعود -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن رسول الله ﷺ قال : «ألا هل أنبئكم ما العضه؟ . .» الحديث .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «ما العَضْه؟» .

📎 والعَضْهُ : هو السحر ، فهو من أسمائه . ▫ ثم فسّره ﷺ بالنميمة .

🔶 <u>وجُعلت النميمة من السحر ، لمشابهتها له من جهتين :</u>

1. باعتبار المبدأ ؛ فإن النميمة تكون سراً كالسحر إذا عُقد في خفاء ، فإنّ النمام يخفي كلامه على من يسعى بينهما بالوقيعة .
2. باعتبار المنتهى ؛ لأنها تفرق بين الناس كالسحر الذي يفرق بينهم .

📌 الدليل الخامس : حديث عبد الله بن عمر -رَضِيَ اللهُ عَنْهما- أن رسول الله ﷺ قال : «إنّ من البيان لسحراً» ، وهو عند البخاري وحده دون مسلم ، فعزوه اليهما فيه نظر .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «إنّ من البيان لسحراً» .

- في جعله ﷺ البيان المعرب عن المقصود من السحر ، ومحله : المزخرف للباطل .
- فإن مَنْ زوّق باطله ليروج فإن فعْله من جنس السحر .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : أَنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطِّيَرَةَ مِنَ الْجِبْتِ .

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ الْعِيَافَةِ وَالطَّرْقِ .

الثَّالِثَةُ : أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ مِنْ نَوْعِ السِّحْرِ .

الرَّابِعَةُ : الْعَقْدَ مَعَ النَّفْثِ مِنْ ذَلِكَ .

الْخَامِسَةُ : أَنَّ النَّمِيمَةَ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ .

السَّادِسَةُ : أَنَّ مِنْ ذَلِكَ بَعْضَ الْفَصَاحَةِ .

📍 قوله : «الثالثة : أن علم النجوم من نوع السحر» ، المراد به : علم النجوم المتعلق بالتأثير دون التسيير على ما سيأتي بيانه .

📍 قوله : «السادسة : أن من ذلك بعض الفصاحة» ، أي : الفصاحة الملبسة الحق بالباطل .

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَتَى عَرَّافاً فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاَةٌ أَرْبَعِينَ يَوْماً» .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَتَى كَاهِناً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

وَلِلأَرْبَعَةِ وَالْحَاكِمِ – وَقَالَ : صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا ، عَنْ . . . : «مَنْ أَتَى عَرَّافاً أَوْ كَاهِناً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» .

وَلأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفاً .

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً : «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطِيِّرَ لَهُ ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ ، وَمَنْ أَتَى كَاهِناً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» رَوَاهُ الْبَزَّارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ .

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الأَوْسَطِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ دُونَ قَوْلِهِ : «وَمَنْ أَتَى . .» إِلَى آخِرِهِ .

قَالَ الْبَغَوِيُّ : «الْعَرَّافُ : الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ» .

وَقِيلَ : هُوَ الْكَاهِنُ ، وَالْكَاهِنُ هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ .

وَقِيلَ : الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ .

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ : «الْعَرَّافُ : اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالْمُنَجِّمِ وَالرَّمَّالِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ هَذِهِ الأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ» .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ – فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ أَبَا جَادٍ ، وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ – : «مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ خَلاَقٍ» .

📝 مقصود الترجمة : بيان ما جاء في الكهان ونحوهم من الوعيد الشديد ، والتغليظ الأكيد .

📎 والكهان : جمع كاهن ، وهو الذي يخبر عن المغيبات ، بالأخذ عن مسترق السمع من الجن .

📎 سمي كاهنًا : لأنه يتكهن الأخبار ، أي : يتوقعها .

🔶 والمراد بقوله : «ونحوهم» مَنْ لهم ذِكْر في الباب عنده سوى الكاهن ، وهم ثلاثة :

1️⃣ أولهم : العرّاف : وهو الذي يستدل بأمور ظاهرة معروفة على أمور غائبة مستورة .

2️⃣ وثانيهم : المنجِّم : وهو الذي يستدل على التأثير بالنظر في النجوم .

3️⃣ وثالثهم : الرمّال : وهو الذي يستدل بالخط في الرمل .

👈 فهؤلاء الأربعة : الكاهن ، والعراف ، والمنجم ، والرمال :

▫️ يشتركون في أصلهم في ادعاء علم الغيب مستعينين بالجن .

▫️ ويفترقون في اختلاف الآلات التي يدعون بها ما يدعونه ؛ فافترقت أسماؤهم لافتراق طرقهم في طلب الغيب .

🔲 ذكر المصنف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- لتحقيق مقصود الترجمة سبعة أدلة :

📌 الدليل الأول : حديث بعض أزواج النبي ﷺ عنه أنه قال : «مَنْ أتى عرَّافًا . .» الحديث . رواه مسلم ولفظه : «لم تُقبل له صلاة أربعين ليلة» ، وليس عنده «فصدقه» ، وهذه الزيادة عند أحمد وإسنادها صحيح ، وعزوها إلى مسلم باعتبار أصل الحديث أنه عنده .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «لم تُقبل له صلاة أربعين يومًا» ▫️ أي : لا يكون له أجر عليها .

▫️ وهذا في حق مَنْ أتى الكاهن ، فالمانع لأجره إتيانه العرّاف وسؤاله اياّه ، فالقول فيما يكون عليه الكاهن أشد .

📌 الدليل الثاني : حديث أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عن النبي ﷺ أنه قال : «مَنْ أتى كاهناً فصدقه . .» الحديث . رواه الأربعة إلا النسائي ، وإسناده ضعيف ، وله شواهد يتقوى بها فيكون حسناً .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «فقد كفر بما أُنزل على محمد ﷺ» .

- وهو حُكم على الآتي للكاهن ، فالحكم به على الكاهن نفسه أولى .

👈والكفر هنا هو الأصغر في أصح القولين ، للخبر المتقدم أنه لا تُقبل له صلاة أربعين ليلة .

- ولو كان كفرًا أكبر لما قُبلت له صلاة أبد الأيام .
- وكونه كفرًا أصغر يدل على بشاعته وشناعته .
- فالعراف والكاهن يشتركان في أصلهما ، فالحديث الأول والثاني يفسر أحدهما الآخر .
- وحديث أبي هريرة هو في جزاء الآتي للكاهن ، فيكون جزاء الكاهن أعظم .

📌 الدليل الثالث : حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا ، وبيّض المصنف لراويه عن النبي ﷺ أنه قال : «مَنْ أتى عرافًا أو كاهنًا . .» الحديث . وعزاه المصنف للأربعة أي اصحاب السنن وهو عند الحاكم بلفظه ، وعندهم بأصله ، وعزاه إليهم قبل المصنف أبو الفضل ابن حجر في فتح الباري ، وإسناده صحيح .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «فقد كفر بما أُنزل على محمد ﷺ» على الوجه الذي تقدم بيانه في سابقه .

- وفي الحديث أن حكم إتيان العرّاف والكاهن واحد .

📌 الدليل الرابع : حديث ابن مسعود -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- مثله موقوفًا ، أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، وإسناده حسن .

- وله حُكم الرفع ؛ لأن خبر الصحابي عن شيء أنه يكون كفرًا أو شركًا أو معصية لا يكون إلا بخبر من الوحي عنه ﷺ .

ودلالته على مقصود الترجمة : في قوله : «فقد كفر بما أُنزل على محمد» على ما تقدم في سابقيه .

📌 الدليل الخامس : حديث عمران بن حصين -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- مرفوعًا : «ليس منا مَنْ تَطير . .» الحديث . رواه البزار في مسنده ، وإسناده ضعيف ، والأحاديث المتقدمة في الباب تقويه ، وتشهد له ، فيكون حديثًا حسنًا .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة من وجهين :

1️⃣ أحدهما : في قوله : «ليس منا» .

◻️ والمراد بقوله ﷺ : «ليس منا» نفي الإيمان الواجب عنه ، وما نُفي الإيمان الواجب عن فاعله فهو محرم .

2️⃣ والآخر : في قوله : «فقد كفر بما أُنزل على محمد ﷺ» .

📌 الدليل السادس : حديث ابن عباس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُما- نحو حديث عمران دون قوله في آخره : «ومَنْ أتى كاهنًا» رواه الطبراني في الأوسط ، وإسناده ضعيف ، لكن يتقوى بسابقه ، ويعضد أحدهما الآخر ، فيكون حديثًا حسنًا .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «ليس منّا» بنفي الإيمان الواجب عنه .

📌 الدليل السابع : حديث ابن عباس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُما- أيضًا قال : يكتبون «أبا جاد» وينظرون في النجوم . .» الحديث . رواه البيهقي في السُّنن الكبرى ، وإسناده صحيح ، ورُوي مرفوعًا ولا يصح .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة : في نفي الخلاق له عند الله ، 📎 أي : نفي الحظ والنصيب .

🔶 وتقدم أن من نُفي عنه يقتضي كونه كافرًا ، والمذكور في الحديث هو كتابة أبا جاد ؛ 📎 وهي حروف التهجّي على الترتيب المعروف «أبجد هوز . .» إلى آخره مع الاستدلال بها نظرًا في النجوم ، فإن أهل هذه الصنعة يجعلون لكل حرف معنى أو أكثر باعتبار تعلقه بحركة النجوم ، ويستدلون بها على المغيبات ، وهذا سحر التأثير الذي تقدم كونه من السحر الذي هو كفر .

👈 فالمقصود في كلام ابن عباس هو التنجيم التأثيري .

فِيْهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : أَنَّهُ لاَ يَجْتَمِعُ تَصْدِيقُ الْكَاهِنِ مَعَ الإِيْمَانِ بِالْقُرْآنِ .

الثَّانِيَةُ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ كُفْرٌ .

الثَّالِثَةُ : ذِكْرُ مَنْ تُكُهِّنَ لَهُ .

الرَّابِعَةُ : ذِكْرُ مَنْ تُطُيِّرَ لَهُ .

الْخَامِسَةُ : ذِكْرُ مَنْ سُحِرَ لَهُ .

السَّادِسَةُ : ذِكْرُ مَنْ تَعَلَّمَ أَبَا جَادٍ .

السَّابِعَةُ : ذِكْرُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَاهِنِ وَالْعَرَّافِ .

📍 قوله : «السادسة : ذكر مَنْ تعلم أبا جاد» ، أي : لادعاء علم الغيب ، بتقطيعها وربطها بحركة النجوم .

فإن أراد التهجي لمعرفة الكتابة وحساب الجمل وما يُنتفَع به كان هذا جائزاً .

بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ النُّشْرَةِ ، فقَالَ : «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ – بِسَنَدٍ جَيِّدٍ – وَأَبُو دَاوُد ، وَقَالَ : سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا ؛ فقَالَ : ابْنُ مَسْعُود يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ .

وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ : قُلْتُ لابْنِ الْمُسَيَّبِ : رَجُلٌ بِهِ طِبٌ أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ ؛ أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَّرُ؟ قَالَ : «لاَ بَأْسَ بِهِ ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلاَحَ ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ» . انتهى .

وَرُوِىَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ : «لاَ يَحِلُّ السِّحْرَ إِلاَّ سَاحِرٌ» .

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ : «النَّشْرَةُ : حَلُّ السِّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ ، وَهِيَ نَوْعَانِ :

إِحْدَاهُمَا : حَلٌّ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالْمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ ، فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ الْمَسْحُورِ .

وَالثَّانِي : النَّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ ، فَهَذَا جَائِزٌ» .

📝 مقصود الترجمة : بيان حُكم النُّشْرَة .

- وهي : حَل السحر بسحر مثله ، 👈 وهذا المعنى هو المعهود عند الإطلاق في كلام العرب .
- وربما أُريد بها مُطلَق حل السحر ، فيندرج فيها حلّه بالرقى والدعوات المشروعة .
- فإنه يُسمى أيضًا نُشرة لأنه ينشر عن المريض علته ، أي : يفرقها عنه فيُشفى منها .

🔲 ذكر المصنف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- لتحقيق مقصود الترجمة أربعة أدلة :

📌 الدليل الأول : حديث جابر «أن رسول الله ﷺ سُئل عن النُّشرة . .» الحديث . رواه أبو داود ، وإسناده صحيح .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «هي من عمل الشيطان» .

- لأنهم يحلون السحر عن المسحور بتسخير الشياطين وسحرهم ، والسحر كلّه من عمل الشيطان .

📌 الدليل الثاني : أن ابن مسعود كان يكره هذا كله وأصله عند ابن أبي شيبة عن إبراهيم النخعي قال : «كانوا يكرهون التمائم والرقى والنشر» ، وإسناده صحيح ، والمراد بهم أصحاب ابن مسعود .

✅ ومن طرائق أهل الحديث كالإمام أحمد الدالة على فقههم استدلالهم بفعل أصحاب ابن مسعود على اختيارهم .

- لأن العلم الذي هو فيهم أخذوه عن ابن مسعود ، وهذا معنى قوله : «ابن مسعود يكره هذا» .
- أي : بما نُقل عن أصحابه العارفين بقوله الذي كان عليه .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «كان يكره هذا كله» .

- فالكراهة في عُرف السلف أكثر ما تُطلق على إرادة التحريم .

📌 الدليل الثالث : حديث سعيد بن المسيَّب عند البخاري لما قال له قتادة : « رجل به طب» ، 📎أي : سحر .

- لأن ابتداء السحر عند العرب كان لإرادة التطبيب ، فإذا قالوا فلان مطبوب أو به طب ؛ فيريدون أنه مسحور أو به سحر . .

📎 قال : «أو يُؤخَّذ عن امرأته» : أي يُحبَس عنها فلا يصل إلى جماعها .

📎 «أيُحلُّ عنه أو يُنشر؟» أي : أتُفك عقد سحره ويُرقى لكشف علته؟ ، «فقال : لا بأس به» أي : لا بأس بحل السحر .

📎 «إنما يريدون به الإصلاح» أي : بدفع الداء عنه . «فأما ما ينفع» أي : من الرقى . «فلم يُنه عنه» . .

👉 فمراد سعيد بن المسيب هو حل السحر بما ينفع وهو الرقى الشرعية .

❌ أما حل السحر بالسحر فإنه لا ينفع ، ولذلك لا يجوز حَلُّه به ، فإن النبي ﷺ أخبر أنه من عمل الشيطان .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «لا بأس به» مع قوله : «فأما ما ينفع فلم يُنه عنه» من الخبر عن إباحة الرقى المشروعة ، والمنع من حل السحر بسحر مثله .

📌 الدليل الرابع : حديث الحسن البصري أنه قال : «لا يحل السحر إلا ساحر» ، ذكره بهذا اللفظ ابن الجوزي في جامع السنن والمسانيد ، ولم يعْزِه المصنف ولا هو إلى أحد . وعند ابن أبي شيبة بإسناد حسن عن الحكم بن عطية قال : سُئل الحسن عن النشر فقال : سحر ، وهذا يدل على المذكور هنا عنه ، فلعله ذُكِر بمعناه المعهود عند العرب ، فهو يرى أن النشرة سحر .

◉ ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «سحر» خبراً عن النشرة ، مما يدل على أن حل السحر بسحر مثله من الكفر المحرّم .

❖ ثم ذكر المصنف بعد الأدلة كلام ابن القيم في بيان معنى النُشرة ؛ أي بالنظر الى أصلها اللغوي لا المعهود منها .

▫ فالمعهود في النُشرة أنها حلّ السحر بالسحر ومن أجل هذا عدّها النبي ﷺ من عمل الشيطان ؛

👈 أي بإعتبار ما يعرف منها عند العرب .

▫ وأما بالنظر الى المعنى اللغوي للنشر –وهو الحل الذي هو دفع الداء– ؛

👈 فيكون منها نوع ونوع آخر على ما ذكره ابن القيم –رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ– .

فِيْهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : النَّهْيُ عَنِ النُّشْرَةِ .

الثَّانِيَةُ : الْفَرَقُ بينْ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ وَالْمُرَخَّصِ فِيهِ ، مِمَّا يُزِيلُ الإِشْكَالَ .

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿أَلاَ إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف :131] .

وَقَوْلُـهُ : ﴿قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس :19] الآيَةَ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «لاَ عَدْوَى ، وَلاَ طِيَرَةَ ، وَلاَ هَامَةَ ، وَلاَ صَفَرَ» . أَخْرَجَاهُ .

زَادَ مُسْلِمٌ : «وَلاَ نَوْءَ ، وَلاَ غُولَ» .

وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «لاَ عَدْوَى ، وَلاَ طِيَرَةَ ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ» ، قَالُوا : وَمَا الْفَأْلُ ؟ قَالَ : «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ» .

وَلِأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : «أَحْسَنُهَا : الْفَأْلُ ، وَلاَ تَرُدُّ مُسْلِمًا ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ ؛ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ لاَ يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلاَّ أَنْتَ ، وَلاَ يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلاَّ أَنْتَ ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِكَ» .

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعاً : «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ ، وَمَا مِنَّا إِلاَّ ؛ وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ .

وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو : «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ» ، قَالُوا : فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : «أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرُكَ ، وَلاَ طَيْرَ إِلاَّ طَيْرُكَ ، وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ» .

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ العَبَّاسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ» .

📝 مقصود الترجمة : بيان حُكم التطير ؛ وهو : تفعُّل من الطيَرة ، وهي فعل ما يحمل على الإقدام أو الإحجام .

📎 والإقدام : المضي في الشيء ، 📎 والإحجام : الرجوع عنه .

▫️ وكان أكثر ما تستدل به العرب على ما يحقق لهم ما يقدمون فيه أو يحجمون عنه هو الطير

▫️ بصورته أو شكله أو اسمه أو جهة انبعاثه إذا طار . ▫️ ثم استعمل في غيره وبقيت تسميته بالطيرة [وإن كان بغير الطير] .

🔷 <u>وحكمه أنه من الشرك الأصغر ؛ لأمرين :</u>

1️⃣ أحدهما : إعتقاد السبب في ما ليس سبباً شرعياً ولا قدرياً .

2️⃣ والآخر : وهنُ القلب بالتعلق بالخيالات التي لا حقيقة لها .

ذكر المصنف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَآلَىْ- لتحقيق مقصود الترجمة ثمانية أدلة :

الدليل الأول : قوله تعالى :﴿ أَلاَ إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ . . .﴾ [الأعراف : 131] الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿ إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ ﴾ .

والطائر القدر الملازم ؛ أي : قدرهم ، ففيه إبطال الطيرة لانتفاء تأثيرها .

الدليل الثاني : قوله تعالى :﴿ قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ . .﴾ [يس : 19] الآية .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿ طَائِرُكُم مَعَكُم ﴾ .

أي : قدركم الملازم لكم ، ففيه إبطال الطيرة بإثبات القدر بأنه لا تأثير لها .

الدليل الثالث : حديث أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن رسول الله ﷺ قال : «لا عدوى ولا طيرة . .» الحديث ، متفق عليه .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «ولا طيرة» . ففيه نفي الطيرة الدال على بطلانها ، وأنها لا تؤثر أبداً .

الدليل الرابع : حديث أنس بن مالك -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «لا عدوى ولا طيرة . .» الحديث .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «ولا طيرة» ، على ما سبق بيانه في الدليل المتقدم .

الدليل الخامس ؛ حديث عُروة بن عامر ، لا عقبة بن عامر ، ورواه أبو داود . وعروة تابعيٌّ ، فحديثه مرسل .

والمرسل من أنواع الحديث الضعيف .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «ولا تردّ مسلمًا» .

ففيه إبطال التعلّق بالطيرة ؛ لأنها تنافي إسلام القلب لله ، فالمسلم قلبَه لله من المسلمين لا يعتقد أن الطيرة تؤثر في قدر الله .

وقوله ﷺ : «أحسنها الفأل» لا يعني أن الفأل من الطيرة ، لأنه ﷺ نفى الطيرة قبل ذلك نهيًا عنها ، ثم بيّنّ إعجابه بالفأل .

لكن المقصود : وجود اشتراك بينهما ، وهو التأثير .

فلاشتراكهما في وجود التأثير جيء بأفعل التفضيل في قوله : «أحسنها الفأل» ، وهي تكون بين مشتركين في جنس .

<u>والفرق بينهما :</u>

أن التأثير الموجود في الطيرة : باعث محرك اي أصل الحرك على الفعل .

أما التأثير الموجود في الفأل : فهو مقوٍّ مرغِّب .

الدليل السادس : حديث ابن مسعود -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- مرفوعًا قال : «الطيرة شرك . .» الحديث . رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه ، وإسناده صحيح . وآخره وهو قوله : «وما منا إلا ، ولكن الله يُذهبه بالتوكل» ، هو مدرج من كلام ابن مسعود وليس من كلام النبي ﷺ .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «الطيرة شرك» . والتكرار للتأكيد .

الدليل السابع : حديث عبد الله بن عمرو -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- : «مَن ردته الطيرة عن حاجته . .» الحديث . رواه أحمد وإسناده ضعيف .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «فقد أشرك» .

فجعل الطيرة شركًا ، وهذا المعنى موجود في حديث ابن مسعود ، ففيه التصريح بأن الطيرة شرك .

الدليل الثامن : حديث الفضل بن عباس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُما- أنه ﷺ قال : «إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك» الحديث . رواه أحمد أيضًا ، وإسناده ضعيف .

ودلالته على مقصود الترجمة في قوله ﷺ : «إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك» .

خبرًا عن حقيقتها ، أنها تكون كذلك ، فتحمل العبد على المضي أو الرد .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : التَّنْبِيهُ عَلَى قَوْلِهِ : ﴿ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأعراف : 131] ، مَعَ قَوْلِهِ : ﴿ طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس : 19] .

الثَّانِيَةُ : نَفْيُ الْعَدْوَى .

الثَّالِثَةُ : نَفْيُ الطِّيَرَةِ .

الرَّابِعَةُ : نَفْيُ الْهَامَةِ .

الْخَامِسَةُ : نَفْيُ الصَّفَرِ .

السَّادِسَةُ : أَنَّ الْفَأْلَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ ؛ بَلْ مُسْتَحَبٌّ .

السَّابِعَةُ : تَفْسِيرُ الْفَأْلِ .

الثَّامِنَةُ : أَنَّ الْوَاقِعَ فِي الْقَلْبِ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كَرَاهَتِهِ لَا يَضُرُّ ؛ بَلْ يُذْهِبُهُ اللهُ بِالتَّوَكُّلِ .

التَّاسِعَةُ : ذِكْرُ مَا يَقُولُ مَنْ وَجَدَهُ .

الْعَاشِرَةُ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الطِّيَرَةَ شِرْكٌ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : تَفْسِيرُ الطِّيَرَةِ الْمَذْمُومَةِ .

📍 قوله : «الحادية عشرة : تفسير الطيرة المذمومة»

▫ قوله «المذمومة» ، وصف كاشف فكل طيرة مذمومة ، لا يراد به التخصيص بأن منها ما يُذَم ومنها ما لا يُذم .

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

قَالَ البُخَارِيّ فِي صَحِيحه : قَالَ قَتَادَةُ : «خلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلاَث : زِينَةً لِلسَّمَاءِ ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ ، وَعَلاَمَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا ، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِك أَخْطَأَ ، وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ ، وَتَكَلَّفَ مَا لاَ عِلْمَ لَهُ بِه» . انتهى .

وَكَرِه قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلِ الْقَمَرِ ، وَلَمْ يُرَخِّصِ ابنُ عُيَيْنَةَ فِيه . ذَكَرَهُ حَرْبُ عَنْهُمَا .

وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ .

وَعَن أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «ثَلاَثَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ : مُدْمِنُ الخَمْرِ ، وَقَاطِعُ الرَّحْمِ ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ وابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ .

📝 مقصود الترجمة : بيان حُكم التنجيم ، وهو النظر في النجوم للاستدلال بها على التأثير أو التسيير .

🔶 <u>فالتنجيم نوعان :</u>

1️⃣ أحدهما : تنجيم التسيير ؛ وهو النظر في النجوم للاستدلال بحركات سيرها على الجهات والأهوية –أي احوال الجو- .

👈 وهذا جائزٌ عند جمهور العلماء وهو الصحيح .

2️⃣ والآخر : تنجيم التأثير ؛ وهو النظر في النجوم لاعتبار تأثيرها في الحوادث الكونية .

🔷 <u>وله ثلاثة أقسام :</u>

1️⃣ القسم الأول : اعتقاد كون النجوم مستقلة بالتأثير ، مدبرة للكون بحركتها ، وهذا كفر أكبر مخرج من الملة .

2️⃣ القسم الثاني : اعتقاد كونها مرشدة إلى الغيب دالةً عليه بما يكون بينها من الائتلاف والافتراق ، وهذا كفر أكبر أيضًا .

3️⃣ القسم الثالث : اعتقاد كونها سببًا غير مستقل بالتأثير ؛ بل تابع قدر الله ، وهذا مختلَف فيه بين الجواز والحُرمة .

▫️ والمشهور عند علماء الدعوة الإصلاحية أنه محرم لا يجوز .

👈 وأصح القولين جوازه . ✍🏻 وهو اختيار ابن تيمية الحفيد ، كالواقع في الخسوف والكسوف والجزر والمد .

▫️ فإن هذا يكون بأسباب تتعلق بحركة النجوم والكواكب على اختلافها .

▫️ فمتى عُرف بطريق صحيح وقوع ذلك التأثير واعتُقد كون ذلك سببًا كان جائزًا .

🔲 ذكر المصنف -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- لتحقيق مقصود الترجمة أربعة أدلة :

📌 الدليل الأول : حديث قتادة أحد التابعين وهو قتادة بن دعامة السدوسي أنه قال : «خلق الله هذه النجوم . .» الحديث . علقه البخاري في صحيحه ، ووصله عبد بن حميد في تفسيره ، وإسناده صحيح .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة : في حصره مقاصد خلق الله النجوم في ثلاثة أشياء ، ثم قوله : «فمَن تأوّل فيها غير ذلك اخطأ ، وأضاع نصيبه ، وتكلف ما لا علم له به» . ◻ مما يفيد حرمة علم النجوم التأثيري .

📌 الدليل الثاني : حديث قتادة أيضاً أنه كره تعلُّم منازل النجوم ، رواه حرب الكرماني في مسائله .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة : في كراهته تعلُّم منازل القمر ، فالكراهة عند السلف - كما تقدم - تُطلق ويراد بها التحريم .

📎 ومنازل القمر هي : مواضع نزوله المقدرة في سيره ، والذي كرهه قتادة هو من علم التسيير ، وتقدم أن الصحيح جوازه .

📌 الدليل الثالث : حديث سفيان بن عيينة أنه لم يرخِّص في تعلُّم منازل القمر ، رواه حرب الكرماني أيضًا .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة : في عدم الترخيص - أي : منع الإباحة - فهو عنده ممنوع ، وهو يتعلق أيضًا بتنجيم التسيير .

👈 وتقدم أن الراجح جوازه على مذهب الجمهور .

📌 الدليل الرابع : حديث أبي موسى الأشعري -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ثلاثة لا يدخلون الجنة . . .» الحديث ، رواه أحمد وابن حبان وإسناده ضعيف ، ويُروى في معناه أحاديث عدة لا تسلم من ضعف .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : «ومصدقٌ بالسحر» ، لأن التنجيم على اعتقاد التأثير من جملة السحر .

فِيْهِ مَسَائِلُ :

الأُولَى : الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ .

الثَّانِيَةُ : الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ .

الثَّالِثَةُ : ذِكْرُ الخِلَافِ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ .

الرَّابِعَةُ : الْوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنْ السِّحْرِ ، وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ بَاطِلٌ .

📍 قوله : «الثالثة : ذِكْر الخلاف في تعلم المنازل» ، أي : لإرادة معرفة علم التسيير المتعلق بالأحوال والأهوية .

بَابُ مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة : 82] .

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لاَ يَتْرُكُونَهُنَّ : الْفَخْرُ بِالأَحْسَابِ ، وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ ، وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ ، وَالنِّيَاحَةُ» ، وَقَالَ : «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا ؛ تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ» . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلاَةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» ، قَالُوا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا ؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ» .

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ ، وَفِيهِ : قَالَ بَعْضُهُمْ : لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَاتِ : ﴿فَلاَ أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة : 75] إِلَى قَوْلِهِ : ﴿تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة : 82] .

📝 مقصود الترجمة : بيان حُكم الاستسقاء بالأنواء ، أي : نسبة السقيا بنزول المطر إليها .

📎والأنواء : هي منازل القمر ، إذا سقط واحد منها سُمي نوءاً ، فهو نوء باعتبار المسقط لا المطلع .

🔲 ذكر المصنف -رَحِمَهُ اللّٰهُ تَعَاْلَىْ- لتحقيق مقصود الترجمة أربعة أدلة :

📌 الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة]

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله : ﴿أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ .

📎 والمراد بالرزق : المطر ، كما يدل عليه سبب نزول الآية .

▫️ وتكذيبهم هو في نسبة سقيا المطر إلى الأنواء .

📌 الدليل الثاني : حديث أبي مالك الأشعري -رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ- أن رسول الله ﷺ قال : «أربع في أمتي . . .» الحديث .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في قوله :«من أمر الجاهلية» مع قوله «والاستسقاء بالنجوم» .

▫️ فجعلها من أمر الجاهلية ، وتقدم أن ما أُضيف إلى الجاهلية فهو محرَّم .

📌 الدليل الثالث : حديث زيد بن خالد -رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ- أنه قال : «صلى لنا رسول الله ﷺ . .» الحديث متفق عليه .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة في تسميته : «مَنْ قال : مُطرنا بنوء كذا وكذا كافرًا» في قوله : «فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب» .

👈 والكفر الواقع منهم كفر أصغر ؛ فإنهم قالوا : مُطرنا بنوء كذا وكذا ؛ أي : بسبب كذا وكذا ، فجعلوه سببًا ، ولم يجعلوه مُسببًا . ✍🏻 جزم بهذا حفيد المصنف سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد .

📌 الدليل الرابع : حديث ابن عباس -رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا- بمعنى حديث زيد ، وهو عند مسلم وحده دون البخاري . ففي عزوه لهما نظر .

🔘 ودلالته على مقصود الترجمة كسابقه .

فِيْه مَسَائِلُ :

الأُولى : تَفْسِيرُ آيَةِ الْوَاقِعَة .

الثَّانِيَةُ : ذِكْرُ الْأَرْبَعِ الَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّة .

الثَّالثَةُ : ذِكْرُ الْكُفْرِ فِي بَعْضِهَا .

الرَّابِعَةُ : أَنَّ مِنَ الْكُفْرِ مَا لاَ يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّة .

الْخَامِسَةُ : قَوْلُهُ : «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ» ؛ بِسَبَبِ نُزُولِ النِّعْمَة .

السَّادِسَةُ : التَّفَطُّنُ للإِيْمَانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ .

السَّابِعَةُ : التَّفَطُّنُ لِلْكُفْرِ فِي هَذَا الْمَوْضِع .

الثَّامِنَةُ : التَّفَطُّنُ لِقَوْلِهِ : «لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا» .

التَّاسِعَةُ : إِخْرَاجُ الْعَالِمِ لِلْمُتَعَلِّمِ الْمَسْأَلَةَ بِالاسْتِفْهَامِ عَنْهَا ؛ لِقَوْلِه : «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» .

الْعَاشِرَةُ : وَعِيدُ النَّائِحَة .

📍 قوله الثامنة «التفطن لقوله صدق نوء كذا وكذا » .

أي أنهم لا يريدون أنه أنزل المطر بنفسه ، لكنه سبب له وهذا السبب باطل ؛ ولذلك أُنكرت عليهم مقالتهم التي تكلموا بها .

🔶 <u>وإضافة أحوال الجو والأهوية الى الأنواء تجيء على ثلاثة أنحاء :</u>

1 : أن تضاف إليها إضافة تسبيب ، بأن يُعتقد إستقلالها بالفعل ، وهذا كفرٌ أكبر .

2 : أن تضاف إليها إضافةَ سبب ، فيعتقد أنها غيرُ مستقلة بالتأثير ، وهذا كفرٌ أصغر .

3 : أن يُضاف إليها إضافة ظرفٍ أي زمناً لذلك فهذا جائز ، **[كقولهم إذا طلع سهيل فقد برَد الليل]** .

▫ وأصله حديث «إذا طلعت الثريا إرتفعت كل عاهة» ، والمقصود أن طلوعها ظرف لسلامة الثمار من الآفات والعلل .

تمّت بحمد الله

